الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة : محمد بوضياف

كلية : الحقوق و العلوم السياسية

قسم : الحقوق

ميدان : الحقوق و العلوم السياسية

فرع : الحقوق

تخصص :قانون أعمال

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي

من إعداد الطلبة :

- **قواري بوبكر**
- **قواري مبروك**

تحت عنـوان :

دور المنـاطق الحـرة في الإستثمار

- لجنة المناقشة :

- الأستاذ :	حمزة بوخروبة	جامعة المسيلة	رئيسا
- الأستاذ :	خالد عطوي	جامعة المسيلة	مشرفا و مقررا
- الأستاذ :	حمزة يحياوي	جامعة المسيلة	مناقشا

السنـة الجامعية : 2020 / 2021

((ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من أمرنا رشدا))

صدق الله العظيم

قال تعالى ﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴾ سورة النمل .

فالحمد لله حمد الشاكرين موصولا بالثناء عليه وتوفيقه لنا في انجاز و إتمام هذه المذكرة.

فالحمد له أولا، و الشكر له ثانيا والفضل له ثالثا ، قال رسول الله عليه الصلاة والسلام" من لم يشكر الناس لم يشكر الله " .

حيث نتقدم بالشكر إلى الدكتور " خالد عطوي " المشرف على هذه المذكرة

لما قدمه لنا من نصائح وتوجيهات.

وإلى جميع أساتذة كلية الحقوق و العلوم السياسية والى كل من ساعدنا من قريب أو بعيد.

فالشكر لهم جميعا، عسى الله أن يتقبل منا هذا العمل

ويجعله خالصا لوجهه الكريم.

إلى من علمني النجاح و الصبر ، إلى من علمني العطاء بدون انتظار أبي.

إلى من كانت سندا لي و عانت الصعاب لأصل إلى ما أنا فيه

إلى من كان دعاؤها سر نجاحي أمي.

إلى جميع أفراد أسرتي العزيزة و الكبيرة كل باسمه أينما وجدوا

إلى زملائي رفقاء دربي من داخل الجامعة و خارجها.

إلى الأستاذ المشرف الدكتور "خالد عطوي "

و إلى أساتذتي الكرام الذين أناروا دروبنا بالعلم و المعرفة.

اهدي لكم ثمرة جهدي .

بوبكر قواري

إلى كل من علمني حرفا في هذه الحياة

إلى نبع الحب ومن علموني الصمود مهما تبدلت الظروف

"أمي وأبي"

إلى كل العائلة الكريمة التي ساندتني ولاتزال من إخوة وأخوات

إلى كل الأصدقاء

إلى كل من كان لهم أثر على حياتي، وإلى كل من أحبهم قلبي ونسيهم قلمي.

أهدي لكم ثمرة جهدي .

قواري مبروك

قائمة المختصرات

- **د ، س ، ن : دون سنة النشر**
- **د ، م ، ن : دون مكان النشر**
- **ص : الصفحة**
- **ط : الطبعة**

مقدمة:

التعريف بالموضوع

أصبح الاستثمار الاجنبي يلعب دورا مهما في النمو الاقتصادي لبعض الدول والتي تسعى لمواكبة عجلة التطور وذلك من خلال تشجيعها لجلب الاستثمار الاجنبي، هذا الأخير الذي له عدة اشكال لعل ابرزها الاستثمار في المناطق الحرة التي شهدت في الآونة الاخيرة تسارعا في وتيرة نمو ها من حيث عددها وانواعها، الظاهرة التي ظهرت بشكل واضح في الدول النامية التي حرصت على انشاء المناطق الحرة بهدف دفع ورفع وتيرة التنمية الاقتصادية والتنمية الشاملة بصفة عامة، وهذا هو الأمر الذي جعل موضوع الاستثمار في المناطق الحرة يحظى بالكثير من الدراسات الفقهية والأكاديمية وحتى الدراسات ذات الطبيعة الرسمية التي أشرفت عليها المؤسسات الوطنية وحتى الدولية.

أهمية الموضوع:

اصبحت المناطق الحرة تلعب دورا مهما في جلب الاستثمار فهي تلك القاعدة التي يبنى عليها المستثمر الاجنبي وحتى المستثمر الوطني مشروعه الاقتصادي فمتى كانت المناطق الحرة متوفرة على مناخ جيد كان الاستثمار بكثرة، زد على دلك ان للمناطق الحرة تأثير كبير في جلب الاستثمار، وذلك من خلال المزايا التي تمنحها هذه المناطق للمستثمر الاجنبي، كما لها تأثير آخرا على التنمية الوطنية فمتى جلب الاستثمار الى الوطن سواء أجنبي أو محلي جاءت معه التنمية والحصول على التكنولوجيا الحديثة والمتطورة وتوفير فرص العمل وزيادة ايراداتها من العملة الصعبة، وينجم على ذلك زيادة ترابط الاقتصاد العالمي وتحقيق النمو الاقتصادي للمستثمر ، وهذا هو الأمر الذي يجعل الاستثمار في المناطق الحرة شكلا من أشكال التطور الاقتصادي، لما له من تأثير مباشر على حركية الاقتصاد الوطني وحتى الدولي، ضف إلى ذلك أن هذا النوع من الاستثمارات من شأنه أن يساهم في حركية التنمية المحلية بمفاهيمها الاقتصادية والمالية.

الدراسات السابقة:

توجد هناك العديد من الدراسات السابقة التي تطرقت لموضوع الاستثمار في المناطق الحرة نذكر منها:

- شاشوة حميد، دور المناطق الحرة في الاندماج الاقتصادي المغاربي، مقالة منشورة ضمن مقالات مجلة دراسات العدد الاقتصادي بجامعة الأغواط.

- لوكال أمال شهرزاد، المناطق الحرة في الجزائر على ضوء تجربة مصر والأردن، مقالة منشورة ضمن مقالات مجلة العلوم التجارية " La Revue des Sciences Commerciales " الصادرة عن المدرسة العليا للتجارة بالجزائر العاصمة.

- فضيلة عابد، اقتصاديات المناطق الحرة في سورية دراسة تحليلية تطبيقية - مقارنة الوضع الراهن والمقترحات، الصادرة في مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية في دولة سورية عام 2008 .

-منور أوسرير، دراسة نظرية عن المناطق الحرة مشروع منطقة بلارة، مقالة منشورة في العدد الثاني من مجلة الباحث الصادرة عن جامعة ورقلة عام 2003.

أسباب اختيار الموضوع

- التركيز على أهم مؤشرات الاستثمار في المناطق الحرة، لما لها من دور كبير في تحقيق التنمية الاقتصادية بكل أبعادها.

- الاهتمام المتزايد الذي حظي به هذا الموضوع من طرف الكثير من الدارسين والاقتصاديين وحتى المشرعين على المستويين الدولي والوطني.

- اندراج موضوع الدراسة ضمن دراسات قانون الأعمال هذا التخصص ذو الطبيعة القانونية والاقتصادية والمالية والتجارية وحتى الاجتماعية.

- وجود عدد مقبول من الدراسات الأكاديمية في هذا الموضوع الذي أخترناه كي يكون مذكرة تخرج لنهاية دراستنا في مرحلة الماستر بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة.

اهداف الموضوع:

ان الهدف من وراء دراسة موضوع دور المناطق الحرة في الاستثمار هو الوصول الى معرفة مدى مساهمة هذه المناطق في جلب الاستثمار الاجنبي من خلال تجديد الواقع القانوني لهذه المناطق ودراسة المزايا التي تتمتع بها هذه المناطق، ومحاولة كذلك ابراز اهم المزايا و المعوقات التي تشوب الاستثمار كذلك في هذه المناطق، محاولين بعد دلك الخروج بنتائج من شأنها تعزيز مكانة المناطق الحرة في الاستثمار.

إشكالية الموضوع:

يثير موضوع "المناطق الحرة في الاستثمار" باعتباره موضوعا لهذه الدراسة العديد من التساؤلات، وهذا ما جعل هذه الأخيرة تركز فيه على الإشكالية التي تمت صياغتها على الشكل التالي: **ما هو مفهوم المناطق الحرة وما هو الدور الذي تستطيع أن تقدمه للاستثمار والمستثمر سواء كان هذا الدور إيجابيا أو سلبيا، وسواء كان الاستثمار وطنيا أو أجنبيا؟**

مناهج الموضوع:

لقد تم الاعتماد في هذه الدراسة على جملة من المناهج أهمها:

المنهج التاريخي: حيث تم التطرق من خلاله لواقع الاستثمار في المناطق الحرة

المنهج المقارن: حيث تمت المقارنة من خلاله بحال الاستثمار في بعض البلدان النامية كالجزائر ومصر والأردن.

المنهج الاستقرائي: وقد تم الاعتماد فيه على تحليل مختلف جوانب هذا الموضوع.

المنهج الاستنباطي: وقد تم من خلاله استنباط معظم المزايا التي يقدمها الاستثمار في المناطق الحرة.

المنهج الاستدلالي: وقد قمنا من خلاله بالاستدلال على الواقع القانوني الذي يشهده موضوع المناطق الحرة في النظام القانوني الجزائري، لأن هذا الموضوع قد حظي بالكثير من النصوص القانونية والتنظيمية.

خطة الموضوع:

إن الإجابة على اشكالية هذه الدراسة قد اقتضت منا تقسيم هذا الموضوع إلى فصلين، خصص الأول منهما إلى الإطار المفاهيمي للاستثمار و المناطق الحرة، وقد قسم بدوره إلى مبحثين خصص الأول لمفهوم الاستثمار وأشكاله المختلفة، كما خصص المبحث الثاني لمفهوم المناطق الحرة وذكر أنواعها المختلفة. اما الفصل الثاني فقد تم التطرق فيه لواقع ومزايا الاستثمار في المناطق الحرة وقد تم التركيز فيه على واقع الاستثمار في دولة مصر و دولة الأردن، وكذا دولتنا الجزائر، كما قد تم التطرق فيه في المبحث الأخير إلى مزايا الاستثمار في المناطق الحرة، لأن تداعيات الاستثمار في هذه المناطق لها دور ايجابي إذا ما تم النظر للواقع الذي يشهده الاستثمار فيها.

صعوبات الموضوع

لقد واجهتنا في دراسة هذا الموضوع العديد من الصعوبات التي تجلت في نقص الدراسات القانونية مقارنة بالدراسات الاقتصادية التي تضاربت حقائقها الواقعية مع تحليلها النظري مما صعب علينا عمليات التحليل والتفسير والإجابة على الاشكالية التي تمت صياغتها في غضون هذه الدراسة.

الفصل الأول : الإطار المفاهيمي حول المناطق الحرة والاستثمار

لعب الاستثمار دورا أساسيا في الحياة الاقتصادية باعتباره عاملا محددا في النمو الاقتصادي وتطوير الإنتاجية، ويؤلف عنصراً ديناميكياً فعالاً في الدخل القومي، ولهذا فإن حجمه وتوزعه يبين اتجاه النمو أو تقلصه، وعلاقة ذلك بالتراكم الرأسمالي والمخزون والعمالة والدخل، و تختلف محددات الاستثمار بين الأفراد و المجتمع (الدولة)، ففي حين تتمحور دوافع الأفراد حول الربح، فإن دوافع المجتمع تتوزع بين دوافع اقتصادية وسياسية واجتماعية، وقد حرصت الجزائر كغيرها من دول العالم على توفير الإطار التشريعي المناسب لترقية الاستثمار من خلال سن العديد من القوانين والمراسيم المختلفة، ومن خلال ذلك تقديم العديد من الامتيازات و الحوافز و الضمانات للمستثمرين دون تمييز ، بغرض تشجيع و دعم الاستثمار الوطني و الأجنبي لتعويض النقص في الادخار المحلي[1]، كما عملت الجزائر كغيرها من الدول على تأطير الجوانب المختلفة للمناطق الحرة، لما لها من أهمية في تشجيع الاستثمار وتحقيق التنمية، ولأهمية هذا الموضوع كان لا بد من التطرق إلى مفهوم الاستثمار (المبحث الأول)، ومفهوم المناطق الحرة (المبحث الثاني).

المبحث الأول: مفهوم الاستثمار

يتمثل الاستثمار "Investment" في رؤوس الأموال التي يتم استخدامها في الانتاج أو لتوفير خدمة أو سلعة ما، وهو يتسم بالثبات كالسندات والاسهم الممتازة، وهذا هو الأمر الذي يبين أن مفهوم الاستثمار هو مفهوم واسع يشمل كل الجوانب المتعلقة بتعريف الاستثمار(المطلب الأول)، أشكال الاستثمار وأهميته (المطلب الثاني).

المطلب الأول: تعريف الاستثمار

الاستثمار هو الممتلكات التي يحصل عليها الفرد من أجل الحصول على المال في الحاضر أو المستقبل، كما أنه كمية رأسمال التي يتم استخدامها في انتاج الخدمات والسلع من أجل توفيرها في السوق، وهذا هو الأمر الذي يبين أن الاستثمار هو مفهوم شامل له العديد من التعريفات ذات الطبيعة اللغوية (الفرع الأول) الفقهي(الفرع الثاني)، والتعريفات ذات الطبيعة القانونية، لأن القانون قد لعب دورا كبيرا في تنظيم وتأطير هذا الموضوع المهم، ما جعل التعريفات المعطاة لهذا المصطلح تتعدد، نظرا لتعدد المصادر المعتمدة في ذلك سواء كانت عبارة عن تشريع وطني أو دولي أو معاهدات ثنائية أو متعددة الأطراف[2]، وكذا لاختلاف الغاية والاهداف بين الدول المتقدمة والدول المتخلفة بالإضافة للمستثمر[3](الفرع الثالث)

[1] زغبة طلال، مناخ الاستثمار في الجزائر واقع وأفاق، مذكرة ماجستير، جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي، 2009، ص 210.

[2] عيبوط محند وعلي، الاستثمارات الأجنبية في القانون الجزائري، دار هومة، الجزائر، 2012، ص 120.

[3] بن أديع نعيمة، النظام القانوني لحركة رؤوس الأموال من وإلى الجزائر في مجال الاستثمار، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2010، ص 04.

الفرع الأول: التعريف اللغوي للاستثمار

عرف **ابن منظور** الاستثمار في معجم لسان العرب على أنه مشتق من الثمر، أي حمل الشجر و أثمر الشجر أي خرج ثمره، أثمر الرجل أي كثر ماله، والثمر بمعنى المال، أو بمعنى الذهب أو الفضة:و ثمر ماله بمعنى نماه أي استخدام المال وتشغيله بهدف تحقيق ثمرة هذا الاستغلال، فيكثر هذا المال و ينمو بمرور الوقت[1].

الفرع الثاني: التعريف الفقهي للاستثمار

لقد تعددت التعاريف الاقتصادية للاستثمار، نذكرها على الشكل التالي:

التعريف الأول:

يعرف الاستثمار عل أنه:"...عملية ضرورية تتطلب تدخل فعال وتنشيط لأحد المتعاملين الاقتصاديين من أجل خلق رأسال مال بمعنى ثروة المستثمر[2].

التعريف الثاني:

الاستثمار هو عِبارةٌ عن رأس المال المُستخدم في إنتاجٍ أو تَوفيرِ الخَدَمات أو السلع، وقد يكون استِثماراً ثابتاً كالأسهم المُمتازة والسّندات، أو استثماراً مُتغيّراً مثل ملكيّة المُمتلكات،ويُعرَّف الاستثمار بأنّه الأصول التي يشتريها الأفراد والمنشآت من أجل الحصول على دخلٍ في الوقت الحالي أو المستقبليّ[3].

التعريف الثالث:

عرف الاستثمار على أنه عملية شراء أو إنتاج مواد تجهيزات وسلع بسيطة"...،يلاحظ أن هذا التعريف يعتبر الاستثمار عملية الحصول على التجهيزات ومستلزمات الإنتاج،دون الإشارة إلى الغرض الأساسي والأهداف المرجوة منه[4].

التعريف الرابع:

تعرف كذلك بـ : " يفهم من عبارة استثمار عمل أو ترف لمدة معينة من أجل تطوير نشاط اقتصادي سواء كان العمل في شكل أموال مادية أو غير مادية أو في شكل قروض "[5].

التعريف الخامس :

الاستثمار على مستوى الاقتصاد القومي يتعلق بالإنفاق الرأسمالي على المشروعات الجديدة في قطاعات المرافق العامة والبنية التحتية مثل مشروعات شق الطرق الرئيسية والفرعية ومشروعات تمديدات

---

[1] ندير بن هلال، محاضرات في مقياس قانون الاستثمار، كلية الحقوق، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية، 2020، ص 04 .

[2] محمد سارة، الاستثمار الأجنبي في الجزائر دراسة حالة أوراسكوم، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الأخوة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2010، ص 07.

[3] مجد خضر، تعريف الاستثمار، 22 جوان 2017، الرابط:https://mawdoo3.com، تاريخ المشاهدة: 20 أفريل 2021.

[4] محمد سارة، المرجع السابق، ص 07.

[5] عليوش قربوع آمال، قانون الاستثمارات في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط 1999 ، ص02 .

المياه وتمديدات الصرف الصحي وتهيئة المخططات العمرانية ومشروعات البناء والإسكان وتمديدات الكهرباء وتوليد الطاقة وكذلك مشروعات التنمية الاجتماعية في مجالات التعليم والصحة والاتصالات بالإضافة إلى المشروعات التي تتعلق بالنشاط الاقتصادي لإنتاج السلع والخدمات في القطاعات الإنتاجية والخدمية كالصناعة والزراعة والإسكان والصحة والتعليم والسياحة[1].

التعريف السادس: هو انتقال رؤوس الأموال من الخارج إلى الدولة المضيفة بغية تحقيق الربح للمستثمر الأجنبي ، بما يكفل زيادة الإنتاج في الدولة المضيفة[2].

الفرع الثالث: التعريف القانوني للاستثمار

يقصد بالتعريف القانوني للاستثمار ذلك التعريف الذي جاءت به القوانين الوطنية في الجزائر (أولا)، والاتفاقيات الدولية (ثانيا).

أولا: تعريف الاستثمار في القوانين الوطنية

ووفقا لما جاء في المرسوم الرئاسي رقم 90/420 المتضمن المصادقة على اتفاقية تشجيع وضمان الاستثمار بين دول المغرب العربي الموقعة في الجزائر بتاريخ 23/07/21990 عرف الاستثمار على أنه:"المواطن الذي يملك رأسمال ويقوم باستثماره في أحد بلدان اتحاد المغرب العربي"[3].

- لقد عرفت المادة 02 من الأمر 01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار هذه الأخيرة على أنه : و يقصد بالاستثمار في مفهوم هذا الأمر ما يأتي :- استعادة النشاطات في إطار خوصصة جزئية أو كلية
- اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة أو توسيع قدرات الإنتاج أو إعادة التأهيل أو إعادة هيكلة .
- المساهمة في رأس مال المؤسسة في شكل مساهمات نقدية أو عينية .
- نفس الشيء قام به المشرع في القانون الجديد للإستثمار رقم 16-09 المتعلق بترقية الإستثمار حيث نصت المادة الثانية منه على أنه يقصد بالاستثمار بهذا القانون ما يأتي :
- إقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة و توسيع قدرات الإنتاج أو إعادة التأهيل .
- المساهمة في رأس مال الشركة [4].

---

[1] استثمار، ويكيبيديا،https://ar.wikipedia.org/wiki، تاريخ المشاهدة: 20 أفريل 2021.

[2] يوسف عبد الهادي ،النظام القانوني لعقود نقل التكنولوجيا في مجال القانون الدولي الخاص، اطروحة دكتوراه جامعة عين شمس،1989 ، ص 58 .

[3] المرسوم الرئاسي رقم 420/90 المؤرخ في1990/12/22 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد رقم06 .

[4] ليندة بلحارث، محاضرات في قانون الإستثمار ، كلية الحقوق، جامعة اكلي محند اولحاج بالبويرة ، 2020، ص 16 .

ثانيا: تعريف الاستثمار في الاتفاقيات الدولية

لقد عرفت المادة 12 من اتفاقية سيول لعام 1985 الخاصة بالوكالة المتعددة الأطراف لضمان الاستثمارات الاستثمار على أنه:"أي تحويل للنقد الاجنبي لأغراض تجديد أو توسيع الاستثمار القائم، واستخدام الارباح التي تدرها استثمارات قائمة إذا كان من الممكن تحويلها خارج الدولة المضيفة". كما جاءت المادة الأولى من اتفاقية ترقية و حماية الاستثمارات لجمعية أمم آسيا الجنوبية الشرقية بتعريف واسع ووضعت قائمة تحدد بعض أشكال الاستثمار التقليدية والحديثة[1]. كما عرفت إتفاقية تشجيع وضمان الاستثمار بين دول إتحاد المغرب العربي الموقعة في الجزائر بتاريخ 22 يوليو 1990 الاستثمار في الفقرة الرابعة من الفصل الأول على أنه: هو استخدام رأس المال في أحد المجالات المسموح بها في اتحاد المغرب العربي"[2].

اتساقا مع ما سبق، وسعت اتفاقية انشاء المؤسسة العربية لضمان الاستثمار لعام 1971من مفهوم الاستثمار ليشمل كل الاستثمارات المباشرة كالمشروعات وفروعها ووكلائها وملكية الحصص و العقارات، والاستثمارات غير المباشرة، كالاكتتاب في السندات والقروض التي تتحاوز أحلها ثلاث سنوات[3]

المطلب الثاني : أشكال الإستثمار

تعددت وتباينت أشكال الاستثمار بحسب النظرة إليه، وقد حاول الاقتصاديون التمييز بين أشكال مختلفة من الاستثمارات وفقاً لطبيعة الهدف أو الجهة القائمة بالاستثمار ، لذا اتضح مكن أن الاستثمار يصنف وفقاً لمعايير عديدة أهمها المعيار الجغرافي (الفرع الأول)، والمعيار النوعي (الفرع الثاني)، ومعيار القائم بالاستثمار (الفرع الثالث)،ومعيار المبادرة (الفرع الرابع).

الفرع الأول: أشكال الاستثمار وفقا للمعيار الجغرافي

يقسم الاستثمار وفقا للمعيار الجغرافي إلى قسمين هما استثمار الدولة (أولا)، والاستثمار الخاص أو كما يعبر عنه بالاستثمار غير الحكومي أو الاستثمار المحلي (ثانيا).

أولا: استثمار الدولة

استثمار الدولة هو استثمار يطلق عليه تسمية الاستثمار الحكومي بخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة، والاتجاه السياسي والفكري القائم فيها[4]، ويمثل هذا الاستثمار الرأس المال الحقيقي الجديد الذي يتم تحويله أما عن طريق فائض الميزانية أو القروض سواء كانت داخلية أم خارجية، إذ تقوم

[1] سميرة عماروش، محاضرات في قانون الاستثمار، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين، 2017، ص 06.

[2] نذير بن هلال ، محاضرات في قانون الإستثمار ، كلية الحقوق، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية ، 2020 ، ص 08 .

[3] ليندة بلحارث، المرجع السابق ، ص 14 .

[4] جريدة الصباح، الاستثمار ... أشكاله.... مناخه، 02/07/ 2006، الرابط: http://www.siironline.org/alabwab/edare-eqtesad، تاريخ المشاهدة: 19 مارس 2021.

الدولة بالإنفاق على شراء سلع استثمارية لإقامة المشروعات العامة وتستهدف زيادة التكوين الرأسمالي في المجتمع[1].

ثانيا: استثمار القطاع الخاص" الاستثمار المحلي"

القطاع الخاص هو قسم من الاقتصاد يهتم بصفقات الأسر حيث تتلقى الأسر الدخل من توفير مدخلات الانتاج لقطاعات الاقتصاد الأخرى وتؤثر على مجريات الاقتصاد عبر قرارات الانفاق والإدخار.[2]

كما عرف القطاع الخاص بأنه: مبدأ للتنظيم القاعدي للنشاط الاقتصادي حيث يعد المالك الخاص عاملا مهما كما أن الاسواق والمنافسة هي التي تقود الانتاج وحيث تكون المبادرة والمخاطرة هي أساس النشاطات[3].

لقد تطور هذا النوع من المشروع الفردي أو العائلي في نشاط محدود إلى شركات أو مؤسسات تضم عدداً من المستثمرين من مختلف الشرائح الاجتماعية يقومون بتوظيف مدخراتهم في مختلف المشاريع الانتاجية والخدمية، وعادة هذا النوع من الاستثمار يهدف إلى الربح ويمَول عن طريق الاحتياطي أو الأرباح،وهذه الاستثمارات لا تنتقل فيها قيم مادية أو معنوية عبر الحدود، فالمستثمر وطني والمشروع الاستثماري وطني، ويتم فيه توظيف الأموال في مختلف المجالات والفرص المتاحة للاستثمار في السوق المحلي بغض النظر عن نوع أداة الاستثمار المستخدمة [4].

ثالثا: الاستثمار الأجنبي

يعرف الاستثمار الأجنبي بأنه كل استثمار يتم خارج موطنه، بحثا عن دولة مضيفة سعيا وراء تحقيق جملة من الأهداف لاقتصادية، المالية والسياسية سواء كان الهدف مؤقتا أو لأجل محدد لأجيال طويلة الأجل[5]، كما عرف بأنه:" نوع من أنواع الاستثمار يعبر عن امتلاك إحدى المؤسسات أو أحد الأفراد في دولة ما لأصول مؤسسات تعمل في دولة أخرى"[6].

إن أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر تتحدد حسب نسبة ملكية المشروع من طرف المستثمر الأجنبي ,فقد تكون جزئية أو مطلقة ومن هذا المنطق يتم تقسيم الاستثمار الأجنبي المباشر إلى ثلاثة أنواع رئيسية : المشترك والمملوك بالكامل للمستثمر و شركات متعددة الجنسيات.

---

[1] Site admin ، أشكال الاستثمار، 10 ماي 2015، الربط:http://tourism.uokerbala.edu.iq/wp/blog، تاريخ المشاهدة: 19 مارس 2021.

[2] عماد بودرع، بلقاسم بودرع، الاستثمار في القطاع الخاص ودوره في ترقية التنمية المحلية في الجزائر، مذكرة ماستر، جامعة محمد الصديق بن يحي، 2017، ص 04.

[3] organization for economic co-operations and development, accelerating pro-poor growth support for private sector development. France: les éditions de l'ocde, 2004, p 17.

[4] Site admin، المرجع السابق.

[5] فريد النجار، الاستثمار الدولي والتنسيق الضريبي، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2000، ص23.

[6] محمد ساحل، عبد الحق بن تفاف، الاستثمار الأجنبي المحفظي دراسة نظرية، مجلة مفاهيم للدراسات الفلسفية والانسانية المعمقة، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد 06، الجزء 01، 2019، ص 381.

الفرع الثاني: أشكال الاستثمار وفقا للمعيار النوعي

يقسم الاستثمار وفقا للمعيار النوعي إلى ثلاثة أقسام هي : الاستثمار الاقتصادي (أولا)، والاستثمار المالي (ثانيا)، والاستثمار البشري (ثالثا).

أولا: الاستثمار الاقتصادي

الاستثمار الاقتصادي أو الحقيقي: هو الاستثمار في أصول ثابتة أو متداولة ملموسة (مخزون سلعي) منتجة خلال فترة زمنية محل دراسة ويعطي الاقتصاديين أهمية خاصة للاستثمار الحقيقي على فرض أن الاستثمار الحقيقي هو ما يترتب عليه إيجاد منافع اقتصادية تزيد من دخل المستثمر وبالتالي زيادة الدخل القومي للمجتمع بصفة عامة، ولعل أهم مكونات الاستثمار الحقيقي : هي الاستثمار في الآلات والمعدات، و المباني، والمخزون السلعي[1].

يقوم مفهوم الاستثمار الحقيقي أو الاستثمار الاقتصادي على إفتراض أن الاستثمار في الأصول الحقيقية هو فقط ما يترتب عليه إيجاد منافع إضافية تزيد من ثروة المستثمر ، ومن ثم ثروة المجتمع وذلك بما تقدمه من قيمة مضافة ، ويعتبر الاستثمار حقيقياً أو اقتصادياً متى ما توفر للمستثمر الحق في حيازة أصل حقيقي كالعقار ، والسلع، والذهب ..، وتكون هذه الاستثمارات في جميع المجالات عدا الاستثمار في الأوراق المالية[2].

ثانيا: الاستثمار المالي

يقصد بالاستثمار المالي التوظيف في أصل من الأصول المالية مثل الأسهم، السندات، وشهادات الإيداع، وهو ما يسمى بالاستثمار في الأصول المالية، و قد يكون الاستثمار المالي استثماراً قصير الأجل ، أو طويل الأجل ، فالاستثمار قصير الأجل يأخذ شكل أذونات الخزينة وشهادات الإيداع ويشار إليه على أنه استثمار نقدي (لأن مكوناته تدخل في عرض النقود) ، أما الاستثمار طويل الأجل فيأخذ شكل الأسهم والسندات والتعهدات المكفولة ، لذا فهو استثمار رأسمالي (لأن مكوناته تدخل في التكوين الرأسمالي) .

يستهدف الاستثمار المالي المشار اليه في الفقرة أعلاه تحقيق الأهداف التالية :

- تأمين مستقبل الأشخاص والقطاعات المديرة للمشروع، وخاصة لكبار السن الذين أصبحوا على أعتاب التقاعد .
- تحقيق دخل جارٍ كبير يتناسب مع الحياة والرفاهيّة التي يعيشها المستثمر .
- الحرص على إيجاد تنمية مستمرة ومتزايدة باستمرار على الثروة بالحصول على نسب مقبولة من العوائد[3].

---

[1] خالد عبد الرحمن المشعل، الاستثمار الحقيقي، 30 جوان 2016، الرابط:https://www.aam-web.com/ar/subject_detail/310، تاريخ المشاهدة: 20 مارس 2021.

[2] Site admin ، المرجع السابق.

[3] By orhope، اهداف الاستثمار المالي، 03 ماي 2020، مجلة الامة العربية، تاريخ المشاهدة 01 جوان 2021.

- تحقيق مكسب رأسمالي بتوفير الحماية للأموال من الوقوع في فخ انخفاض القوة الشرائيّة .
- وضع الدخل تحت الحماية بعيداً عن الضرائب المفروضة من قبل التشريعات والتنظيمات .
- السعي وراء تنمية الثروة وتحقيقها على أكبر قدر ممكن .

ثالثا: الاستثمار البشري

هو كل استثمار يؤدي إلى زيادة قدرة أفراد المجتمع على العمل كالإنفاق على الصحة والإنفاق على التعليم، كما يمكن تعريفه على أنه استخدام جزء من مدخرات المجتمع أو الأفراد في تطوير قدرات ومهارات ومعلومات وسلوكيات الفرد بهدف رفع طاقته الإنتاجية وبالتالي طاقة المجتمع الكلية وإنتاج مزيد من السلع والخدمات التي تحقق الرفاهية للمجتمع ، ولإعداد الفرد ليكون مواطناً صالحاً في مجتمعه

الفرع الثالث: أشكال الإستثمار وفقا للقائم بالاستثمار

يصنف الاستثمار وفقا لمعيار القائم بالاستثمار إلى نوعين هما: الاستثمار المباشر(أولا)، والاستثمار غير المباشر (ثانيا).

أولا: الاستثمار المباشر

يتم هذا النوع عند دخول السوق الأجنبي من خلال تطوير تسهيلات تجميع أو تصنيع موجودة في الخارج، ويقع هذا الاستثمار إذا كان السوق الأجنبي واسعاً ويقدم تسهيلات ومميزات للمستثمر الأجنبي، إذ يمكن أن تكون تكاليف الإنتاج أقل من خلال عمالة أو مواد خام أرخص، أو وفورات الشحن، وبالمقابل يقدم هذا الاستثمار فرص عمل لمواطني الدولة المضيفة وتكنلوجيا حديثة[1].

كما عرف صندوق النقد الدولي ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الاستثمار المباشر على أنه: نوع من الاستثمار الدولي الذي يعكس هدف حصول كيان مقيم في اقتصاد ما على مصلحة دائمة في مؤسسة مقيمة في اقتصاد آخر، وتنطوي هذه المصلحة على وجود علاقة طويلة الأجل بين المستثمر المباشر والمؤسسة بالاضافة إلى تمتع المستثمر المباشر بدرجة كبيرة من النفوذ في إدارة المؤسسة[2].

ثانيا: الاستثمار غير المباشر

يتمثل في الاستثمار المالي أو في الأوراق المالية، وهو الشكل السائد للاستثمار الأجنبي،ويمثل الشريان الذي يغذي الاستثمار المباشر من خلال الأسواق المالية ولا يتطلب هذا النوع من الاستثمار السيطرة أو إدارة المشروع الاستثماري[3].

---

[1] Site admin ، المرجع السابق.

[2] شهيناز صياد، الاستثمارات الأجنبية المباشرة ودورها في النمو الاقتصادي دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2013، ص 11.

[3] Site admin ، المرجع السابق.

المطلب الثالث : أهمية الاستثمار واهدافه ودوافعه

سيتم التطرق في غضون هذا المطلب إلى أهمية الاستثمار من ناحية أولى(الفرع الأول).، وأهداف الاستثمار ودوافعه من ناحية ثانية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: أهمية الاستثمار

يعتبر موضوع الاستثمار من بين العديد من المواضيع الاقتصادية، التي حظي باهتمام كبير من قبل العديد من الاقتصاديين والسياسيين والمفكرين وبخاصة بعد الحرب العالمية الثانية، نظرا لما له من أثر فعال ومن علاقة وثيقة في زيادة الدخل القومي وفي تحقيق عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حيث أن أي زيادة في الاستثمار المستقل ومن خلال مضاعف الاستثمار والمعجل سوف تؤدي إلى زيادة مضاعفة في الدخل والإنتاج والاستخدام وانتقال الاقتصاد في حالة إلى حالة أفضل[1].

إن اهتمام الدول المتقدمة بموضوع الاستثمار، جاء من خلال قيامها بإصدار القوانين والتشريعات المشجعة للاستثمار، ليس على مستوى دولها فقط، بل امتد ذلك الاهتمام ليشمل كافة الدول الأخرى، ويظن ذلك واضحا من خلال قيام تلك الدول بتسهيل كافة الإجراءات اللازمة لانتقال رؤوس الأموال إلى الدول الأخرى، ذلك الاتجاه الذي يظهر واضحة من خلال نشاط الشركات متعددة الجنسية، كما يلاحظ أن اهتمام الدول المتقدمة بموضوع الاستثمار والمواضيع المتعلقة به لم ينحصر بالنواحي الكمية، بل امتد ليشمل النواحي النوعية، تلك النواحي التي تتمثل بالاهتمام بزيادة وتحسين إنتاجية رأس المال و العمل على تحسينها باستمرار، إضافة إلى اهتمامها بتحقيق الاستخدام والتوزيع الأمثل لرأس المال المتاحة بين الفرص الاستثمارية المتعددة، والذي يظهر واضحا من خلال اهتمامها بالمواضيع المتعلقة بدراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات الاستثمارية، التي تهدف أساسا في الوصول إلى قرارات استثمارية سليمة مستندة على أسس علمية وبعيدة عن الارتجال والعشوائية[2].

إن اهتمام الدول المتقدمة بموضوع الاستثمار والمواضيع المتعلقة به، انعكس بشكل أو بآخر على زيادة التراكمات الرأسمالية والتي كانت الأساس في تحقيق تقدمها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والحضاري والتقني، أما ما يتعلق بالدول النامية، وعلى الرغم من أهمية هذا الموضوع، كونه الأداة الفعالة واللازمة لتحقيق برامجها التنموية والاجتماعية، إضافة إلى الندرة الحادة التي تواجهها تلك الدول بالنسبة لرأس المال، الذي يمثل العقبة الأساسية التي تواجه عملية التنمية، إلا أنه يلاحظ، بأن هذا الموضوع لم يعطي

[1] محمد طاقة، محمد نور، الاستثمار العربي وأثره على الاقتصاد الأردني دراسة تحليلية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 17، 2008، ص 22.

[2] محمد طاقة، محمد نور، المرجع نفسه، ص 22.

الاهتمام الكافي، إذ يلاحظ وفي معظم الدول النامية، أنه على الرغم من الندرة الحادة في رأس المال، لكن هناك سوء استخدام للموارد المالية المتاحة، إضافة إلى سوء توزيع للمال المتاح بين الاستخدامات المختلفة[1].

وتعود ندرة رأس المال في الدول النامية إلى جملة من الأسباب منها ما يلي:

- انخفاض معدلات نمو الدخل القومي والفردي، وما يترتب على ذلك من انخفاض معدلات الادخار وبالتالي الاستثمار.
- ارتفاع معدلات النمو السكاني.
- ارتفاع معدلات الاستهلاك بسبب زيادة النزعة الاستهلاكية.
- عدم توفر البيئة والمناخ الملائم للاستثمار، والذي يتمثل بعدم توفر الاستقرار الاقتصادي والسياسي.
- ضعف الوعي الادخاري والاستثماري لدى شعوب تلك الدول.
- الاستخدام غير العقلاني للرأس المال المتاح، حيث يلاحظ أن أغلب الموارد المالية المتاحة يتم استثمارها في بعض المجالات الهامشية مثل المضاربة في العقارات وفي الأسواق المالية، والتي لا تخدم عملية وبرامج التنمية.

وعلى هذا الأساس، ومن خلال استقراء لبعض ملامح النظام الدولي الجديد، فإنه يمكن القول، أن الدول النامية، إذا كانت قد واجهت تحديات كبيرة في مجال تحقيق برامجها الإنمائية، فإنها سوف تواجه تحديات أكثر تعقيدا في القرن القادم، نتيجة الهيمنة والسيطرة على الاقتصاد العالمي وبذلك الشكل الذي لا يتماشى و مصالحها[2].

الفرع الثاني: أهداف ودوافع الاستثمار

من الطبيعي بأن لكل من المستثمر والبلد المضيف له عدد من الأهداف والدوافع تجعل كل منها يسعى الى العمل مع طرف الآخر لتحقيق تلك الاهداف والدوافع من أجل الحصول على مصلحة وعادة ما يقوم البلد المضيف بالقيام بالعديد من الإجراءات ومنها الإدارية والقانونية لترغيب المستثمرين في القيام بعملية الاستثمار ، وهذا هو الأمر الذي دفعنا للتطرق لأهداف الاستثمار بالنسبة للمستثمر(أولا)، والبلد المضيف للاستثمار (ثانيا).

أولا: اهداف الاستثمار بالنسبة للمستثمر

من اول الاهداف التي يسعى المستثمر الى تحقيقها، الحصول على المواد الخام من الدول المستثمرة فيها لأجل استخدامها في صناعتها، وكذا الاستفادة من القوانين المشجعة للاستثمار والاعفاءات الضريبية المقررة التي

[1] كاظم جاسم العيساوي، دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات تحليل نظري وتطبيقي، ط 01، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص 20.

[2] كاظم جاسم العيساوي، المرجع السابق، ص 21.

تمنحها الدول المضيفة للمستثمرين من أجل جذب الاستثمارات الاجنبية اليها، مع ايجاد اسواق جديدة لمنتجات وبضائع الشركات الاجنبية خاصة لتسويق فائضها الكبير من السلع الراكدة والتي لا تستطيع هذه الشركات تسويقها في موطنها[1].

علاوة على ما سبق يساهم الاستثمار في الاستفادة من ميزة هامة في الدول النامية واغلب الدول المستثمرة فيها حيث ان اجرة الايدي العاملة عادة ما تكون منخفضة بالنسبة للدول المتقدمة صناعيا وكذلك تكلفة الحصول على المواد الخام وتكلفة النقل ضئيلة وهذه الضوابط تشكل عامل مشجع أيضا للاستثمار وهدف يسعى المستثمرين للحصول عليه، ضف إلى ذلك أن الاستثمار يساعد الشركات الاجنبية المستثمرة في تحقيق الربح في الدول المضيفة ويسهل لها منافسة الشركات المحلية من حيث جودة الانتاج وانخفاضها ومن قلة المخاطر اذا انه كلما توزعت وانتشرت الاستثمارات على عدد اكبر من الدول كلما قلت هذه المخاطر[2].

على العموم تجدر الاشارة إلى أن الاستثمار يساعد المستثمر في المحافظة على قيمة الأصول الحقيقية، والاستمرارية في الحصول على الدخل والعمل على زيادته وتنميته باستمرار، وتوفير الحد المناسب من السيولة لتغطية متطلبات العمل والعملية الانتاجية من أجل التمكن من تغطية حالات الطوارئ والحالات غير المحسوبة التي قد تواجه العملية الانتاجية[3].

ثانيا: اهداف البلد المضيف للاستثمار

تستفيد الدول المستثمرة من وراء قبولها وتشجيعها للاستثمارات الاجنبية من التقدم التكنولوجي المتطور وفن الإدارة الحديث التي تمتاز بها الدول المتقدمة مع توظيف الخبرات الإدارية النادرة في كثير من الأحوال، مع جلب رؤوس الأموال الأجنبية للاستثمار بالدول النامية بالتحديد محاولة منها للقضاء أو التخفيف من مشكلة البطالة وذلك بتشغيل عدد من العاملين في المشروعات التي يتم إنشاؤها. كما تحاول الدول المضيفة الرفع من نسبة الصادرات أو زيادتها وتحسين ميزان المدفوعات للدولة المستثمر فيها خاصة عند قيام المشروعات المعنية بتصدير منتجاتها الى الخارج كما هو الحال في جمهورية تونس التي تفرض على المستثمرين الأجانب عدم تصريف منتجات أغلب المشروعات داخل البلاد. كما يساهم الاستثمار في التقليل من الواردات وذلك من خلال زيادة الإنتاج المحلي لكي يستبدل بالسلع المستوردة السلع المنتجة محليا، مع تدريب العاملين المحليين على الأعمال الفنية والإدارية المتطورة وعلى استخدام وسائل الإنتاج المتقدمة، وهذا ما يساعدها على دخول أسواق تجارية جديدة وتحسين حركتها التجارية مع العالم الخارجي أي تطوير حركة التجارة بها[4].

[1] حاتم فارس الطعان، الاستثمار اهدافه ودوافعه، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، دون دار نشر، 2006، ص 09.

[2] حاتم فارس الطعان، المرجع نفسه، ص 10.

[3] كاظم جاسم العيساوي، المرجع السابق، ص 22.

[4] حاتم فارس الطعان، المرجع السابق، ص 11.

المبحث الثاني : مفهوم المناطق الحرة

المناطق الحرة او منطقة معالجة الصادرات هي واحدة أو أكثر من المناطق الخاصة بالبلد يتم فيها تقليل المعوقات التجارية المفروضة على حركة التجارة بهدف تشجيع الأعمال الجديدة وجذب الاستثمارات الأجنبية، الأمر الذي جعل هذه المناطق ظاهرة عالمية بامتياز، لأن معظم الدول ذات الاقتصاد الانتقالي من الاقتصاد الموجه إلى الاقتصاد الحر، قد تبنت المناطق الحرة كآلية اقتصادية للانتقال التدريجي والمنظم[1]، وهذا هو الأمر الذي جعلنا نتطرق في غضون هذا المبحث إلى نشأة وتطور وتعريف المناطق الحرة (المطلب الأول)، و ذكر أنواعها المختلفة (المطلب الثاني).

المطلب الأول : نشأة وتطور و تعريف المناطق الحرة

سيتم التطرق في غضون هذا المطلب إلى نشأة وتطور المناطق الحرة من ناحية أولى(المطلب الأول)، وذكر تعريفاتها المختلفة من ناحية ثانية (المطلب الأول).

الفرع الأول : نشأة و تطور المناطق الحرة

لقد مرة المناطق الحرة في نشأتها بمرحلتين حاسمتين، مرحلة اولى منهما كانت خلال العصور القديمة والوسطى (أولا)، ومرحلة ثانية كانت خلال العصور الحديثة (ثانيا).

أولا: نشأة المناطق الحرة في العصور القديمة والوسطى

إن فكرة المناطق الحرة لم تكن وليدة التطور الاقتصادي والعلمي، بل تعود إلى زمن قديم يزيد عن ألفي عام في صورة موانئ حرة، حيث مورست عمليات نقل وتخزين وتصدير البضائع[2]، وذلك في ظل الإمبراطورية الرومانية، وتشير أغلب الدراسات إلى كون الجزيرة اليونانية الصغيرة "ديلوس" في بحر إيجا" أول منطقة حرة في العالم ويرجع تاريخها نحو 166 عام قبل الميلاد، بهدف وضع حد لهيمنة الجزيرة رودس" في البحر الأبيض المتوسط حيث تميزت هذه الجزيرة إضافة إلى موقعها الإستراتيجي المتميز، بنظام تجاري خاص يتمثل في خفض الضرائب والرسوم التي ساهمت في تطور التجارة الدولية من خلال إلغاء ما يعيقها، فأصبحت بذلك مركزا مشهورا في التجارة العالمية[3]. ففكرة المناطق الحرة تعود إلى نحو ألفي عام مضت منذ عصر الامبراطورية الرومانية حيث كانت جزر ديلوس في بحر أيجا هي أول منطقة حرة تطبق فكرة إعادة الشحن

---

[1] شاشوة حميد، دور المناطق الحرة في الاندماج الاقتصادي المغاربي، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، جامعة الأغواط، الجزء 07، العدد 03، 2016، ص 319.

[2] UNITED NATIONS ECONOMIC AND SOCIAL COMMISSION FOR ASIA AND THE PACTIF: trade zone and port Hinterland Development, New York, USA, 2005, P 05.

[3] Jean-Pierre BARBIER et Jean-Bernard VERON**: Les zones franches industrielles d'exportation (Haïti Maurice, Sénégal, Tunisie)**, Edition KARTHALA, Paris, France, 1991, P 01.

والتخزين وإعادة التصدير للبضائع العابرة لحدود الامبراطورية[1]. كما لجأ التجار في زمن الفينيقيين للبحث عن موانئ ومدن تحميهم من هجمات القراصنة، وتوفر عليهم تكاليف الضرائب المرتفعة التي كانوا يجبرون على دفعها أثناء مرورهم وتنقلهم بتجارتهم، فكانت مدن مثل "طبرق و قرطاج" تقدم لهم الحماية اللازمة وتوفر عليهم تلك الضرائب التي كانوا يدفعونها في مدن أخرى، كما تبنت الجزر اليونانية في "كاليس و بيرادس" نظما مماثلة، حيث قامت بإنشاء حواجز خاصة لتحقيق الأمن والحماية للتجار والبضائع العابرة منها[2].

ثانيا: نشأة المناطق الحرة في العصور الحديثة

لقد اعتمدت الدول الواقعة في حوض المتوسط على النشاط التجاري مستخدمة نظام المناطق الحرة في العصور الوسطى، ومع ظهور المستعمرات قامت الدول الاوربية بأنشاء مناطق صغيرة لها في المدن ذات الموانئ لتسهيل انتقال التجارة بينها وبين مستعمراتها في ذلك الوقت[3].

وفي عام 1189 تم إنشاء أحد أقدم الموانئ الحرة، وذلك في مدينة "هامبورج" الذي أعفي فيه التجار من الرسوم الجمركية والضرائب، وتطورت الفكرة بعد ذلك في القرون الوسطى عندما قامت بعض الدول الأوروبية بمنح بعض الامتيازات والتسهيلات التجارية بهدف تنشيط التجارة في بعض الموانئ والمدن الساحلية، وقد اعتمدت الدول الواقعة في حوض البحر الأبيض المتوسط على النشاط التجاري مستخدمة نظام المناطق الحرة في العصور الوسطى، ومع ظهور المستعمرات قامت الدول الأوروبية بإنشاء مناطق حرة صغيرة لها في المدن ذات الموانئ لتسهيل انتقال التجارة بينها وبين مستعمراتها[4]، حيث قامت إنجلترا بإنشاء عدة مناطق حرة في مستعمراتها ولعل أهمها هي:

- المنطقة الحرة في جبل طارق والتي أنشئت عام 1704.
- منطقة سنغافورة عام 1819.
- منطقتي مالطا والزينجبار عام 1841.
- منطقة هونج كونج وأنشئت في عام 1842[5]. كما قامت فرنسا بإقامة منطقة حرة في الصين سنة 1898،

وقد عملت هذه المناطق على ممارسة أنشطة إعادة التصدير، تموين السفن وإقامة المخازن الخاصة بذلك، ومع النصف الثاني في القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، بدأت فكرة الموانئ الحرة تنمو بسرعة في

---

[1] منور أوسرير، دراسة نظرية عن المناطق الحرة مشروع منطقة بلارة، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد 02، 2003، ص 40.

[2] غادة دهان، دور المناطق الحرة في تنشيط التجارة الخارجية في البلدان العربية، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة المسيلة، 2020، ص 10.

[3] منور أوسرير، المرجع السابق، ص 40.

[4] محمد بوشنافة وأحمد تميزار، الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر (المناطق الحرة) ، المركز الجامعي بشار، الجزائر، 2003 ، ص01 .

[5] حسين أحمد المرابط، نشأة المناطق الحرة (مكة أولى المناطق الحرة في العالم)، الملتقى العربي الأول حول" الأساليب الحديثة في إدارة وتنظيم المناطق الحرة"، الشارقة، الإمارات،27-31 مارس ،2005 ، ص 62 .

أوروبا، وبعد الحرب العالمية الثانية عندما أخذت التجارة الدولية في النمو مرة أخرى بخطى سريعة في المواقع الإستراتيجية الهامة على خطوط التجارة العالمية وكان الاستخدام الغالب للمناطق الحرة في ذلك الوقت في شكل مراكز للتخزين واعادة التصدير[1].

لقد بدأت المناطق الحرة التجارية منذ القرن التاسع عشر مع ظهور المناطق الحرة الصناعية للتصدير، ماعدا الولايات المتحدة الأمريكية التي عرفت في سنة 1934 صدور قانون عرف باسم (Foreign Trade Zone Act)، والذي سمح بتطور خاص تحت شكل المناطق الحرة التجارية مع البلدان الأجنبية ويطلق عليها مناطق التجارة الخارجية، وهي مناطق حرة تخدم التجارة والصناعة في آن واحد، ومنذ ذلك الوقت عرف مفهوم المناطق الحرة تطورا مزدوجا. كما تعتبر المنطقة الحرة شانون بإيرلندا عام 1959 بمثابة المنعرج الذي غير النمط السائد للمناطق الحرة التجارية في العالم من النشاط التجاري للنشاط الصناعي، كونها ركزت على انشاء المشروعات الصناعية وتنمية صادرات الدولة إلى العالم الخارجي، ثم تلتها انشاء عدة مناطق في الستينات وبداية السبعينات أهمها منطقة كاوسيتونغ في تايوان، ومنطقة سانجي واي في ماليزيا، منطقة موري ريوس في الفلبين، منطقة ايري في كوريا الجنوبية[2].

الفرع الثاني : تعريف المناطق الحرة

حتى يتسنى لنا التطرق لتعريف المناطق الحرة صار من اللازم التطرق إلى التعريفات المختلفة لها من ناحية أولى(أولا)، والتعريف الجامع لها من ناحية أخرى (ثانيا).

أولا: التعريفات الفقهية للمناطق الحرة

لا يوجد تعريف واحد للمنطقة الحرة، وبالنظر في التشريعات المختلفة التي تنظم أسلوب العمل بالمناطق الحرة في العالم، نجد أنها لم تضع تعريف محددا للمنطقة الحرة، وإنما وضعت تحديدا لحدود المنطقة أو لإجراءات والتنظيمات الجمركية التي يخضع لها نظام العمل بداخلها أو تعيين مجالات النشاط التي من الممكن ممارستها داخلها والأهداف المتوخاة من إقامتها، فالمناطق الحرة هي اليوم حقيقة اقتصادية، يظهر أثرها في الاقتصاد العالمي، وهي بعيدة كونها ظاهرة ثانوية، حيث أن عدد البلدان التي التزمت بهذا النوع من التجارب هي في تزايد مستمر؛ مما أدى بالفكر الاقتصادي لتبني عدة تعريفات متعلقة بوضعيات متنوعة تختلف باختلاف الأهداف السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية الخاصة بكل دولة على حدا[3].

---

[1] Pascal LOROT et Thierry SCHWOB **: Les zones franches dans le monde**, La documentation française, N°4829, Paris, France, 1987, P 12.

[2] غادة دهان، المرجع السابق، ص 12.

[3] فاطمة تواتي بن علي، واقع وأفاق المنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في ظل التحولات الاقتصادية العالمية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2007 ، ص 170 .

وحتى يتسنى لنا الإلمام بفكرة واضحة عن التعريفات الخاصة بالمناطق الحرة، سوف نستعرض جملة منها على الشكل التالي:

التعريف الأول: تعرف بأنها: "تختار الدولة أن تستثني من نطاقها الجمركي، منطقة معينة تتفاوت في أهميتها من حيث الرسوم المفروضة على الصادرات أو الواردات، ومن حيث الإجراءات الجمركية كما لو كانت خارج حدودها، فلسلع أن تدخل أو تخرج منها بكل حرية دون أداء لأي رسم، ولكنها تخضع للرسوم إذا ما أرادت دخول حدود الدولة كما لو كانت واردة من الخارج تماما[1]".

التعريف الثاني: عرفها بقولها: هي المساحة المغفلة تحت الحراسة حيث تخزن بها البضائع سواء كانت تلك المساحة في ميناء بحري أو جوي أو كان داخلي أو على الساحل حيث ترد إليها البضائع ذات الأصل الأجنبي بقصد إعادة التصدير أو العرض أو إدخال بعض العمليات الاضافية عليها[2].

التعريف الثالث: المناطق الحرة "هي مناطق معفاة من الرسوم الجمركية وقيود الاستيراد توفر بيئة تفضي إلى اجتذاب الاستثمارات وترويج الصادرات ونقل التكنولوجيا وتوفير فرص العمل وغير ذلك من الأنشطة بما في ذلك المرور العابر (تجارة الترانزيت) والشحن والتخزين والتوزيع"[3].

التعريف الرابع: المنطقة الحرة "هي مساحة من أراضي الدولة المضيفة تخصصها وتحددها و تقيمها خارج المنطقة ويتم التعامل معها من وجهة نظر التجارة الخارجية كما لو أنها أجنبية ويسمح لها بحرية التجارة وتداول البضائع والتصنيع والخدمات بدون قيود او رسوم أو ضرائب جمركية أو ضرائب أخرى معمول بها في نطاق المنطقة الجمركية"[4].

التعريف الخامس: تعرف المنطقة الحرة بأنها "عبارة عن جزء من أراضي الدولة تدخل ضمن حدودها سياسيا، وتخضع لسلطتها إداريا، ويتم التعامل فيها بصورة خاصة من النواحي الجمركية، الاستيرادية، النقدية والضريبية، وغيرها من المعاملات التجارية، التي تتعلق بحركة البضائع دخولا وخروجا، بحيث لا تنطبق على هذه المعاملات تلك الإجراءات العادية المعمول بها داخل الدولة، بهدف السماح بقدر أكبر من المعاملات والمبادلات التي من شأنها جذب الاستثمارات إليها[5] .

---

[1] عادل أحمد حشيش :العلاقات الاقتصادية الدولية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2010 ، ص263

[2] منور أوسرير، المرجع السابق، ص 42.

[3] جاسر تادرس، دور المناطق الحرة الأردنية في التنمية الاقتصادية، مديرية الدراسات والمعرفة، مؤسسة المناطق الحرة، عمان، الأردن،2006 ،ص 04 .

[4] لوكال أمال شهرزاد، المناطق الحرة في الجزائر على ضوء تجربة مصر والأردن، مجلة العلوم التجارية " La Revue des Sciences Commerciales "، المدرسة العليا للتجارة بالجزائر العاصمة، العدد الخاص رقم 01، 2017، ص 06.

[5] حسين الأزرق، سياسات تنمية الاستثمار الأجنبي المباشر في البلدان العربية، سلسة رسائل بنك الكويت الصناعي رقم 83 ، الكويت، ديسمبر 2005 ، ص13 .

ثانيا: التعريف الجامع للمناطق الحرة

بناء على التعريفات السابقة قدمت الدارسة "دهان غادة" تعريفا شاملا للمناطق الحرة جاء فيه أن: "المنطقة الحرة هي جزء من أرض الدولة المضيفة، يقع بداخلها أو على منافذها البرية أو البحرية أو بالقرب منها، ومحددة جغرافيا بحدود صناعية أو طبيعية ويتم عزله عن باقي الإقليم الجمركي ويتم إخضاعه لقواعد قانونية خاصة تطبق بداخله، ويخضع سياسيا للسيادة الكاملة للدولة المضيفة التي تقوم بتطبيق الأحكام المعمول بها داخل الدولة عليه في كل ما لم يرد نص خاص به، ويتم تحديد الأنشطة من تجارية وصناعية وخدمية بها، فالمنطقة الحرة تعتبر جمركيا امتدادا للخارج، إلا أنها تخضع سياسيا للسيادة الوطنية، فالمشاريع المقامة بها تعامل كما لو كانت مقامة خارج الحدود السياسية للدولة من الناحية الجمركية فضلا عن تطبيق القانون الخاص بالاستثمار والمناطق الحرة"[1].

كما اعطت الباحثة الجزائرية "فاطمة لبعل" تعريفا شاملا للمناطق الحرة قائلة فيه أن المنطقة الحرة هي: عبارة عن مجال جغرافي محدد ينتمي إلى دولة ما، ويضم هذا الحيز مجموعة من النشاطات الاستثمارية أو التجارية أو الصناعية أو المالية ويستفيد هذا الاقليم من إعفاءات جمركية وضريبية على السلع التي تدخل وتخرج منه في حدود القوانين التي تنظم تأسيسها"[2].

كما أشارت الباحثة دهان غادة قائلة: بأن المناطق الحرة تختلف من حيث أشكالها ومسمياتها من دولة لأخرى، فهناك مناطق حرة مخصصة للتصدير، ومناطق اقتصادية ذات طبيعة خاصة، كما توجد مناطق حرة مخصصة للخدمات، وأخرى للتكنولوجيا الحديثة، ورغم اختلاف الأشكال التي تأخذها هذه المناطق، إلا أن جميعها تشترك في أنه لا يتم فرض أي نوع من الرسوم أو التعريفات الجمركية على وارداتها من العالم الخارجي، كما تعامل المنتجات التي تخرج من هذه المناطق إلى داخل البلاد كما لو كانت سلعا مستوردة من الخارج، حيث تطبق عليها الإجراءات الجمركية، وتخضع للمراقبة والفحص حيث تلغى الامتيازات التي منحت لها سابقا داخل المناطق الحرة[3].

المطلب الثاني : أنواع المناطق الحرة

عرف العالم على مر العصور والأزمنة عدة أشكال وصور للمناطق الحرة، وتعددت مسميات المناطق الحرة تبعا للأهداف التي يرجى تحقيقها من إنشاء هذه المناطق وطبيعة الأنشطة المقامة فيها، وتتمثل هذه المسميات في الآتي: المناطق الحرة بالموانئ البحرية، المناطق الحرة بالمطارات الجوية، المناطق الحرة التجارية،

[1] غادة دهان، المرجع السابق، ص 12.

[2] فاطمة لبعل، المناطق الحرة العربية ودورها في تنمية التجارة العربية البنية (المنطقة الحرة المشتركة الاردنية السورية 200-2010)، مذكرة الماجستير، ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012، ص 91.

[3] غادة دهان، المرجع نفسه، ص 12.

مناطق الاستثمار مناطق المؤسسات" أو "مناطق المشاريع الحرة"، المناطق المصرفية الحرة، مناطق الصناعية العلمية، المناطق الحرة للتأمينات، المناطق الإلكترونية الحرة، مناطق التصدير الصناعية الحرة، المناطق الحرة الزراعية[1]، وعموما تنقسم المناطق الحرة وفقا لمعيارين: الأول من حيث الموقع والمساحة التي تقام عليها (الفرع الأول)، والمعيار الثاني من حيث طبيعة النشاط الذي خصصت من أجله هذه المناطق الحرة المتعددة (الفرع الثاني).

الفرع الأول : انواع المناطق الحرة من حيث الموقع والمساحة

وتنقسم حسب هذا المعيار إلي ثلاثة أقسام رئيسية هي:

أولا: المناطق الحرة العامة

تشمل المناطق الحرة العامة المناطق الحرة التي تقام داخل الدوائر الجمركية في الموانئ البحرية والجوية والمنافذ البرية و المناطق الحرة ذات الموانئ الخاصة بها، و المناطق الحرة التي تنشأ داخل البلاد[2]، وهي على العموم مناطق مجهزة بالمرافق والبنية الأساسية لاستقبال المشاريع، ولكل منطقة مجلس إدارة مستقل وجهاز إداري يتولى الإشراف على جميع خطوات تنفيذ المشاريع، ويقدم المعاونة الممكنة الإصدار التراخيص والإجراءات وتقديم المشورة الفنية، الإقتصادية والقانونية كما يتولى تقديم كافة التسهيلات المطلوبة، وتصدر الموافقة على التراخيص بإقامة مشروعات بالمناطق الحرة العامة من مجلس إدارة المنطقة الحرة توفيرا للوقت والجهد، كما يوفر الأراضي المجهزة بالمرافق اللازمة لإقامة المشروعات بالمناطق الحرة العامة وفقا للمساحات التي تناسب كل مشروع، وتقدم الأراضي مقابل حق انتفاع سنوي تحدده الدولة[3]، فالمنطقة الحرة العامة تتسم بصفة أساسية بحرية النشاط الاقتصادي لجميع التجار، المستثمرين، الشركات والمؤسسات الاقتصادية التي يسمح لها بممارسة نشاطها سواء التجاري أو المالي أو الصناعي... وتضم أكثر من مشروع[4].

ثانيا: المناطق الحرة الخاصة

هي المناطق التي تنشأ داخل الدوائر الجمركية أو داخل البلاد، وتهدف إلى إقامة مشروع واحد لأغراض صناعية، أو التخزين أو لعمليات أخرى[5]، وهي تعتمد على تحديد المشايع القائمة فيها، وتقتصر الفائدة من إقامتها على الجهة التي يتم الترخيص لها بذلك، وتكون الفائدة في مثل هذه الحالة ذات طابع

[1] منور أوسرير ، المرجع السابق، ص41 .
[2] منور أوسرير ، المرجع نفسه، ص41 .
[3] غادة دهان، المرجع السابق، ص 12.
[4] فاطمة لبعل، المرجع السابق، ص 91.
[5] منور أوسرير ، المرجع السابق، ص41 .، فاطمة بعل، المرجع نفسه، ص 91.

احتكاري فقط، ويشترط لإنشائها أن يتوفر بالمشروع شروط محددة كأن تكون المساحة اللازمة لإقامة المشروع من الكبر بحيث لا يمكن توفيرها داخل أحد المناطق الحرة العامة، أو أن ينجر عن المشروع تلوث للبيئة المحيطة مما يستدعي إقامته في منطقة خاصة، وتقام المناطق الحرة الخاصة داخل الدوائر الجمركية أو داخل البلد، ويصدر بإنشائها وبيان موقعها وحدودها ونوع النشاط المرخص به (صناعي، تخزين، ...) قرار من الإدارة المسؤولة عن المناطق الحرة، ويقتصر النشاط فيها على المشروع المرخص به قرار إنشائها[1] .

ثالثا: المناطق الحرة التي تشمل مدنا بأكملها

يكون إنشائها مراعاة لظروف معينة مثل طبيعة النشاط مما يقتضي مزاولته في منطقة حرة خاصة على البحر مباشرة أو نظرا لعدم تجهيز المناطق الحرة العامة وفي هذه الحالة تعامل جميع منافذ هذه المدينة كأنها بوابات للمنطقة الحرة، ولا يتم إنشاء مثل هذا النوع من المناطق الحرة إلا في حالة توافر ظروف معينة مثل طبيعة النشاط في هذه المدينة وهو مكمل لبعضه البعض، وفي نفس الوقت لم يتم تجهيز منطقة حرة عامة، وهو ما حدث داخل مدينة بور سعيد وذلك قبل لكن الآن الانتهاء من كافة تجهيزات المنطقة الحرة العامة، واستمر هذا الوضع حتى نهاية السبعينيات، و تعتبر مدينة بورسعيد مدينة حرة وبداخلها منطقة حرة عامة بها أسوار، لها منافذ تفتح داخل المدينة[2].

الفرع الثاني : أنواع المناطق الحرة حسب طبيعة نشاطها

تنقسم المناطق الحرة حسب طبيعة نشاطها إلى مناطق حرة تجارية (أولا)، ومناطق حرة صناعية (ثانيا)، ومناطق حرة متعددة الخدمات (ثالثا).

أولا: المناطق الحرة التجارية

هذا النوع من المناطق هو الأقدم من حيث النشأة التاريخية حيث ارتبط بالتجارة؛ ويعرفها البنك العالمي بأنها :" هي مساحة أو موقع محدد، غالبا يتواجد داخل أو بالقرب عن ميناء أو مطار، حيث أن التبادلات التجارية مع باقي العالم مرخصة وبدون قيود فالبضائع يمكن لها أن تدخل المنطقة دون أن تطبق عليها حقوق الجمارك ويمكن أن تخزن لفترات متغيرة وعند الحاجة يعاد تخزينها، وفي حالة دخول السلع من المنطقة الحرة إلى داخل البلد المضيف فإنها تخضع للحقوق والرسوم الجمركية المعمول بها[3] .

وتعد أهم العمليات الجارية داخل المنطقة الحرة التجارية هي :

1- **التخزين :** ويتم فيه الاحتفاظ بالسلع التي يتم استيرادها من داخل الدولة أو خارجها طيلة المدة اللازمة لذلك، دون أداء أو دفع أي رسوم جمركية عليها.

[1] محمد قاسم الخصاونة، الاستثمار في المناطق الحرة، ط1 ، دار الفكر، عمان، الأردن، 2010 ، ص 13 .

[2] غادة دهان، المرجع السابق، ص 27، 28.

[3] غادة دهان، المرجع نفسه، ص 28.

2- **الفحص :** ويتم فيه هذه العملية فحص السلع ومعاينتها للتحقق من سلامتها ومطابقتها للمواصفات المطلوبة دون أن يتطلب ذلك أداء أو دفع رسوم جمركية عليها .

3- **التحويل :** ويقصد به أن السلع الداخلة للمنطقة تخضع لسلسلة من العمليات منها :التنظيف، إعادة التعبئة، التغليف، الفرز، وهذا دون المساس بجوهر السلع .

4- **التصدير:** وهي أن البضائع أو السلع الموجودة في المناطق الحرة التجارية موجهة للتصدير إما للأسواق الدولية ، أو في اتجاه السوق المحلي، وتخضع هذه السلع لنفس إجراءات التي تعامل بها السلع المستوردة من الخارج[1].

ثانيا: المناطق الحرة الصناعية

ترجع نشأة أول منطقة حرة من هذا النوع إلى منطقة شانون في أيرلندا عام 1958 ، وهي عبارة عن قاعدة لقيام الوحدات الصناعية الوطنية والخارجية، لها الحق في استيراد مواد الاستثمار من معدات ومواد أولية ضرورية لعملية الإنتاج، ومن ثم تصبح هذه المنطقة عبارة عن مستودع كبير محروس من طرف مصلحة الجمارك يجمع تحت رايته المناطق ذات الوجهة الصناعية، وتشمل العمليات الصناعية إجراء تعديلات جوهرية في المواد أو السلع، بحث يعاد تصديرها أو سحب جزء منها إلى داخل الدولة بعد استفاء الإجراءات الجمركية عليها[2]،و يمكن أن تأخذ المناطق الحرة الصناعية عدة صور نذكر منها: المناطق الحرة للصناعات التصديرية، ومناطق المؤسسات.

ثالثا: المناطق الحرة الخدمية

تتعدد أشكال وصور هذا النوع من المناطق، وهي تشمل المناطق الحرة المصرفية، المناطق الحرة للتأمين، المناطق الحرة الإعلامية، المناطق الحرة التكنولوجية، المناطق الحرة المتعددة التخصصات او كما تسمى بمجمعات الأعمال الحرة التي مارس أنشطة متعددة في وقت واحد كالنشاط التجاري والتخزين والنشاط الصناعي والمعارض والنشاط الخدمي، كشركات التأمين والبنوك ومكاتب الاستشارات الفنية والقانونية وبالإضافة إلى مجمعات التكنولوجيا والإنتاج الفني والتلفزيوني والإعلامي والانترنيت، وخدمات النقل البحري من الشحن والحاويات وخدمات التجارة الخارجية، حيث تقسم المنطقة الحرة إلى قطاعات، كل قطاع يخصص لنمط من الأنشطة مثال ذلك المنطقة الحرة في بودنج بمدينة شنغهاي في الصين حيث تقسم إلى مناطق حرة فرعية (قطاعات تجارية، مالية، علمية، سياحية[3].

---

[1] مراد محمودي، التطورات العالمية في الاقتصاد الدولي (النظرية العامة للمناطق الاقتصادية الحرة)، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2002 ، ص 46-47 .

[2] محمد علي عوض الحرازي، مرجع سابق، ص91

[3] أسعد محمد السعدون :المناطق الحرة العامة وأنواعها وتطبيقاتها، مقال منشور على موقع : http://asharqiaforum.com/t147.html .

المطلب الثالث: أهمية المناطق الحرة

إن أول ما يشهد بأهمية المناطق الحرة على المستويين الوطني والدولي هو نجاح المناطق الحرة المقامة في بعض الدول سواء منها المتطورة أو النامية، وإن هذه المناطق الناجحة تلعب في هذه الدول دورا كبيرا وهاما سعت إلى تحقيقه بواسطتها، وإن هذا الدور والأهمية يختلف من وجهة نظر كل دولة على حدة بحسب الأهداف التي دعت إلى إنشاء هذه المناطق الحرة، حيث تلعب دورا هاما في تنشيط الحركة الاقتصادية بشقيها التجارية والصناعية، ففي مجال التجارة الحركة التجارية تعتبر المناطق الحرة أحد أهم منافذها الرئيسية، وزادت أهميتها عندما سمحت بممارسة عملية التصنيع فيها[1].

فأهمية المناطق الحرة مرتبطة بطبيعة النظام الاقتصادي القائم، وبالظروف الاقتصادية والاجتماعية السائدة في البلد الذي تقام فيه المنطقة الحرة، من جهة وبمدى تفاعلها أو تأثرها بالظروف الاقتصادية العالمية من جهة أخرى، وإن تطور المناطق الحرة على اختلاف أشكالها ومضامينها وأهدافها يتبع بالضرورة هذه الأنظمة وتطورها، ويتأثر بها إلى حد بعيد من حيث إقامة المناطق الحرة أو تعديل وتبديل بنيتها ومقوماتها أو تحديد أشكالها وبتعبير آخر فهي إما أن تكون دعما لهذه الأنظمة أو الاندماج فيها أو أن تكون هروبا واستثناء من قيودها ومن الأحكام السائدة فيها، وترجع الأهمية الاقتصادية للمناطق الحرة إلى أنها خطوة يتم من خلالها الاستجابة للمتغيرات الإقليمية والعالمية التي من شأنها زيادة حدة المنافسة الاقتصادية بعد أن أصبح من المسلم به أنه لا تستطيع دولة بمفردها أن تعيش بمعزل عما يجري من أحداث وتغيرات متلاحقة، ومن وحي فلسفة المناطق الحرة المتمثلة في زيادة الانفتاح الاقتصادي وتنشيط حركة التجارة وانتقال رؤوس الأموال بين الدول، فإن إنشاء المناطق الحرة يؤدي إلى تحقيق منافع اقتصادية وسياسية للدول التي تنشأ المناطق الحرة، حيث تعتبر وسيلة فعالة لتحرير التجارة من القيود الكمية والحواجز الجمركية تمهيدا للدخول في اتفاقيات التجارة العالمية، ويمكن وصف العلاقة بين المناطق الحرة المختلفة من جانب معين بأنها علاقة تنافسية (فيما يتعلق بكلفة الخدمات المقدمة وسهولة الإجراءات إضافة إلى توفر المزايا والحوافز والإعفاءات)، ومن جانب أخر علاقة تكاملية (فيما يتعلق بالعمليات الإنتاجية سواء كانت في المناطق الحرة أو خارجها)، وهناك عامل أساسي وهام يتعلق بطبيعة النظام الاقتصادي، وعلاقات الإنتاج فيه، ودور المناطق الحرة فيه كصمام أمان وكمنفذ على الأسواق الدولية عن طريق التجارة الخارجية، وطبيعي أن يختلف هذا الدور كما ذكرنا سابقا من وجهة نظر كل دولة على حدة، بحسب الأهداف التي دعت إلى إنشاء هذه المناطق الحرة، وقد تكون هذه الأهداف والغايات متماثلة[2] .

[1] محمد قاسم الخصاونة ، الاستثمار في المناطق الحرة، ط1 ، دار الفكر، عمان، الأردن، 2010 ، ص34

[2] شرف سمير وآخرون :دراسة تحليلية للفوائد والتكاليف للمناطق الحرة، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم ، الاقتصادية والقانونية، المجلد(27)، العدد 04 ، سورية، 2005 ، ص 184-185 .

يهدف هذا النوع المناطق الحرة الصناعية إلى تشجيع إقامة الصناعات التصديرية، ولهذا تسعى الدول لجعل المناطق الحرة مناطق جاذبة للاستثمارات وذلك بمنح المشاريع الاستثمارية فيها العديد من الحوافز والمزايا والإعفاءات، ويكون الاستثمار الأجنبي هنا بعيدا عن الخضوع لقوانين الدولة المضيفة ويعمل من خلال قوانين خاصة منظمة له، تنظم إنشاء المشروعات الاستثمارية في المناطق الحرة[1] .

بمعنى أخر يمكن القول أن أهميتها تكمن في اجتذاب التجارة العابرة إلى المنطقة لتصبح مركزا يعاد منه التصدير إلى شتى المناطق واستيراد المواد الأولية إلى المنطقة للقيام بتحويلها تحويلا يتفاوت بحسب الظروف، مما يجذب إلى الدولة مرحلة أو أكثر من مراحل تصنيع هذه المواد، وأيضا تهيئة الفرصة الإنشاء أسواق دولية في المنطقة، تتبادل فيها السلع دون تدخل سلطة من السلطات، وبشكل عام فإن المصلحة الوطنية للدولة المضيفة هي أحد الأسباب الرئيسية في إقامة المناطق الحرة، والمصالح المشتركة تعتبر أيضا من أسباب استمرارية نجاحها[2].

[1] عبد المطلب عبد الحميد، العولمة الاقتصادية منظماتها، شركاتها، تداعياتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009 ، ص.185

[2] عادل أحمد حشيش ومجدي محمود شهاب :أساسيات الاقتصاد الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2003 ، ص247 .

الفصل الثاني : واقع و مزايا وعيوب المناطق الحرة المشجعة على الإستثمار

أصبحت المناطق الحرة ظاهرة عالمية بامتياز، والمقدرة بحوالي 1735 منطقة موزعة على 133بلد من أصل 192 بلد في عام 2008 ، معظم الدول ذات الاقتصاد الانتقالي من الاقتصاد الموجه للاقتصاد الحر ، تبنت المناطق الحرة كآليات اقتصادية للانتفال التدريجي والمنظم، واعتبرتها مخابر تجارب لآليات الاقتصاد الحر، فالعديد من الدول أنشأت المناطق الحرة الصناعية للتصدير من أجل استقطاب الإستثمارات الأجنبية المباشرة لتوفرها على المقومات والحوافز المتعددة التي تجعل المناخ الاستثماري فيها ممتاز ، فهي قواعد صناعية جاذبة للاستثمارات الأجنبية المباشرة التي تبحث عن الميزة النسبية لكل منطقة لتحسين من مستوى تنافسيتها العالمية[1] (المبحث الأول)، وهذا راجع للمزايا التي تتميز بها هذه المناطق الحرة مقارنة بغيرها من المناطق المشابهة لها التي تشترك معها في بعض الخصائص كالأسواق الحرة، والنظم الجمركية الخاصة كنظام الايداع ونظام السماح المؤقت[2] (المبحث الثاني).

المبحث الأول : واقع المناطق الحرة المشجعة على الإستثمار

تعتبر دولتي مصر و الأردن من بين الدول العربية الأولى السباقة للاندماج في الاقتصاد العالمي، و هذا من خلال العديد من الخطوات التي قامت بها لتحرير تجارتهما الخارجية، و لعل أهم هذه الخطوات إقامتهما في وقت مبكر لمناطق حرة في ترابهما الوطني (المطلب الأول)، وهو الأمر الذي لم تأخذ به الجزائر رغم تأسيسها لمنطقة بلارة و التراجع عنها بعد ذلك لأسباب متعددة (المطلب الثاني) .

المطلب الأول : واقع المناطق الحرة في مصر والاردن

سيتم التطرق في هذا المطلب لواقع المناطق الحرة في دولة مصر(الفرع الأول)، ثم لواقع المناطق الحرة في دولة الأردن على التوالي(الفرع الثاني).

الفرع الأول: واقع المناطق الحرة في مصر

يقصد بواقع المناطق الحرة في مصر تحديد النظام القانوني لهذه المناطق(أولا)، وتحديد تاريخ نشأتها و ذكر انواعها المختلفة (ثانيا)، وأثارها على الاقتصاد المصري من جهة ثانية(ثالثا).

أولا: تحديد النظام القانوني للمناطق الحرة في مصر

لم تنتظم المناطق الحرة في مصر تشريع قانوني إلا في عام 1952، حيث صدر القانون رقم 306 والذي نظم إقامة المناطق الحرة في مصر. وكان الهدف من هذا القانون تخفيف القيود الموضوعة على التجارة الخارجية، وتشجيع تجارة الترانزيت، وقيام بعض الصناعات مع عدم إخضاعها لقيود الإجراءات الجمركية إلا في أضيق

[1] حميد شاشوة، المرجع السابق، ص 319.

[2] منور أوسرير، المرجع السابق، ص 42.

الحدود. وفي عام 1963 تضمن الباب الرابع من قانون الجمارك رقم 66 أحكاما خاصة المناطق الحرة، ثم صدر القانون رقم 51 لسنة 1966 بشأن تنظيم المنطقة الحرة في بورسعيد إلا أن تطبيقه توقف بسبب ظروف حرب 1967، وفي عام 1974 قامت الدولة بإصدار القانون رقم 43 في شأن رأس المال العربي والأجنبي والمناطق الحرة، ثم تلته مجموعة من التعديلات والقوانين- كالقانون رقم 32 لسنة 1977، و القانون رقم 230 لسنة 1989، والقانون رقم 8 لسنة 1997، والقانون رقم 13 لسنة 2004- التي كانت تستهدف تشجيع الاستثمار، وأخيرا، صدر قانون الاستثمار الجديد رقم 72 لسنة 2017، والذي شهد حالة من الجدل حول الإبقاء على المناطق الحرة أو إلغائها بيد أن المناقشات النهائية انتهت إلى ضرورة الإبقاء عليها باعتبارها أحد أهم مصادر الدخل، مع ضرورة فرض المزيد من الرقابة للقضاء على الخسائر التي يمكن أن تنتج عن التهريب بتلك المناطق، ومن أهم الامتيازات التي وفرها القانون إعفاء المشروعات من الضرائب الجمركية والضريبة العامة على المبيعات وغيرها من الرسوم، حيث لا تخضع هذه المشروعات إلا لرسم سنوي في حدود 1% من قيمة السلع الداخلة للمنطقة أو الخارجة منها لحساب المشروع، أو 3% من القيمة المضافة التي يحققها المشروع في حالة المشروعات الخدمية. ويسمح القانون للمشروعات العاملة بتحويل أرباحها أو إعادة خروج رأس المال الأصلي للمشروع دون قيود[1].

ثانيا: نشأة المناطق الحرة في مصر وذكر أنواعها

1: نشأة المناطق الحرة في مصر

تعود اقامة أول منطقة حرة في مصر إلى عام 1902 حين عقد اتفاق خاص بين الحكومة المصرية و شركة قناة السويس لإنشاء منطقة حرة برية بحرية لتوسيع و صيانة ميناء بورسعيد طبقا لاحتياجات التجارة بهدف تحقيق أغراض الشركة، و منه منحت الشركة إعفاء من الرسوم الجمركية على وارداتها في تملك المنطقة، و ابتداء من عام 1920 توالت التشريعات و القوانين المنظمة لنشاط المناطق الحرة في مصر، و حسب هذه التشريعات هناك نوعان من المناطق الحرة في مصر[2].

2: أنواع المناطق الحرة في مصر

تنقسم المناطق الحرة في مصر إلى قسمين هما المناطق الحرة العامة، والمناطق الحرة الخاصة، يتميز القسم الأول منها بكونه مناطق تخضع لسيادة الدولة و تقع في أغلب الأحيان على أحد منافذ الدولة البحرية أو البرية أو الجوية أو بالقرب منها و تقوم الدولة بتوفير البنية التحتية اللازمة لممارسة النشاط داخلها[3].

---

[1] ايمان مرعي، المناطق الحرة في مصر... قراءة نقدية، 19 ديسمبر 2017، تاريخ المشاهدة 26 ماي 2021، الرابط: https://acpss.ahram.org.eg/News/16491.aspxhttps://acpss.ahram.org.eg/News/16491.aspx.

[2] لوكال أمال شهرزاد ، المرجع السابق، ص 07 .

[3] لوكال آمال شهرزاد ، المرجع نفسه ، ص07.

يوجد في مصر 09 مناطق حرة عامة تتوزع جغرافيا على: الإسكندرية والقاهرة، وبورسعيد، والسويس، والإسماعيلية، ودمياط، والمنطقة الإعلامية بمدينة 6 أكتوبر، ومحافظة المنوفية، ومنطقة قفط الحرة (محافظة قنا)[1]، وقد بلغ عدد المشروعات العامة بها ووفق آخر البيانات الصادرة عن الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة لعام 2017ب 905 مشروع[2]. أما المناطق الحرة الخاصة فهي تقع خارج نطاق المنطقة الحرة العامة، وقد تم تخصيصها لمشاريع استثمارية واحد لعدم توافر مساحات بالمناطق الحرة العامة، أو للتأثير الايجابي لهذا الموقع على اقتصاديات تشغيل هذا المشروع كضرورة قربه من مصادر المواد الخام، أو أحد موانئ التصدير، أو طريق بري سريع معين لاعتبارات تتعلق بنقل الخدمات أو تصدير المنتجات[3]، وتشير البيانات الصادرة عن الهيئة العامة للاستثمار لعام 2017 إلى أن إجمالي عدد مشروعات المناطق الحرة الخاصة بلغ نحو 209 مشروعات، بإجمالي رؤوس أموال 5 مليارات دولار، وتكاليف استثمارية 11.3 مليار دولار، وقد أسهمت في توفير فرص عمل 82859 عامل[4].

ثالثا: آثار إنشاء المناطق الحرة في مصر على اقتصادها

لقد بلغت المساحات الإجمالية للمناطق الحرة العامة في مصر نحو 10,7 مليون متر مربع في نهاية العام المالي 2012/2013، و بلغ عدد المشروعات المقامة بنظام المناطق الحرة نحو 1135مشروعا برؤوس أموال تجاوزت 9,25 مليار دولار، و تكاليف استثمارية بلغت 18,8 مليار دولار، توفر 206 ألف منصب عمل بإجمالي أجور يتجاوز 323 مليون دولار سنويا، و بإجمالي صادرات تتجاوز 15,3 مليار دولار[5].

الفرع الثاني: واقع المناطق الحرة في الأردن

يقصد بواقع المناطق الحرة في الأردن، تاريخ نشأة هذه المناطق (أولا)، والأسباب المشجعة للاستثمار فيها(ثانيا).

أولا: نشأة المناطق الحرة في الأردن

تعود تجربة الأردن في مجال المناطق الحرة إلى سنة 1973 أين أقيمت في ميناء العقبة منطقة حرة صغيرة لتنمية المبادلات التجارية الدولية و خدمة تجارة الترانزيت حيث بلغت مساحتها آنذاك 19 دونما، و نظرا لزيادة الطلب على خدمات المنطقة تم في 1976 توسيعها لتصبح مساحتها 2000 دونما، و إثر نجاح هذه المنطقة تم تعميم الفكرة حيث أنشأت 5 مناطق حرة أخرى و قد أنيطت مهمة إدارة وتطوير هذه المناطق

[1] منطقة التجارة الحرة في مصر، الرابط:https://www.marefa.org ، تاريخ المشاهدة 30 ماي 2021.

[2] ايمان مرعي، المرجع السابق.

[3] لوكال آمال شهرزاد ، المرجع السابق ، ص 07 .

[4] ايمان مرعي، المرجع السابق.

[5] لوكال آمال شهرزاد ، المرجع السابق ، ص 07 .

لمؤسسة المناطق الحرة التي تعد مؤسسة مستقلة ماليا و إداريا. كما ذكرت هيئة الاستثمار الأردنية ان عدد المناطق الحرة قد بلغ 30 منطقة نذكر منها المنطقة الحرة الزرقاء، المنطقة الحرة سحاب، وغيرها من المناطق الاخرى المتواجدة في منطقة الزرقاء وسحاب والكرك والكرامة وغيرها من المحافظات والمناطق الأخرى[1].

ثانيا: أسباب الاستثمار في المناطق الحرة الأردنية

تنقسم أسباب الاستثمار في المناطق الحرة الأردنية إلى أسباب خاصة بالتسهيلات التي تقدمها هذه المناطق، وأسباب أخرى متعلقة بالحوافز والإعفاءات التشريعية الخاصة بالاستثمار فيها .

1: تسهيلات الاستثمار في المناطق الحرة الأردنية

من بين التسهيلات التي تقدمها هذه المناطق نذكر:

- تجهيزها بالمساحات و المستودعات اللازمة التي تغطي احتياجات المستثمرين.
- فتح فروع لعدد من المصارف و شركات التأمين و شركات التخليص لتسهيل عمل المستثمرين
- تجهيزها بالمرافق العامة و الخدمات و البنية التحتية من كهرباء و مياه و شبكة اتصالات حديثة تشمل الهواتف و الأنترنيت و التلكس و الفاكس و البريد و شبكة حديثة من الطرق الداخلية[2].

2: حوافز واعفاءات الاستثمار في المناطق الحرة الأردنية

تتجلى حوافز واعفاءات الاستثمار في المناطق الحرة الأردنية فيما يلي:

- إعفاءات من ضريبة الدخل على الأرباح المتولدة من أنشطة اقتصادية معينة .
- إعفاءات من ضرائب الأراضي والعقارات ورسوم الخدمات لرصف وتخطيط وتحسين الشوارع .
- ضريبة مبيعات بنسبة (0%) على الخدمات التي تقدمها المؤسسات المسجلة في المنطقة عندما تقدمها داخل المنطقة .
- ضريبة المبيعات بنسبة (0%) على السلع التي تستهلكها المؤسسات المسجلة في المنطقة لأغراض أعمالها .
- إعفاء من ضريبة الدخل على مكافآت العمال الأجانب .
- إعفاءات من الرسوم الجمركية[3].

المطلب الثاني: واقع المناطق الحرة في الجزائر

تلعب المناطق الحرة دورا هاما في تنشيط اقتصاديات الدول التي قامت بإنشائها، حيث أنها تساهم في رفع حركة التجارة الداخلية و الخارجية، تساهم في تنويع النسيج الصناعي و كذا جذب الاستثمارات الأجنبية التي

[1] هيئة الاستثمار الأردن، مزايا الاستثمار في المناطق الحرة، الرابط:https://www.jic.gov.jo/ar ، تاريخ المشاهدة 20 ماي 2021.

[2] لوكال آمال شهرزاد ، المرجع السابق، ص 08 .

[3] هيئة الاستثمار الأردن، المناطق التنموية والمناطق الحرة، الرابط:https://www.jic.gov.jo/ar ، تاريخ المشاهدة 20 ماي 2021.

ستدعم ميزان المدفوعات بالعملة الصعبة، هذا و بالإضافة إلى اعتبارها خطوة نحو تحرير العلاقات التجارية الخارجية لهذه الدولة من مختلف القيود الجمركية و غير الجمركية، و بهذا فهي تساهم في الاندماج الدولي لهذه الاقتصاديات، الأمر الذي جعل الجزائر كغيرها من الدول تضع إطارا قانونيا خاصا بالمناطق الحرة فيها (الفرع الأول)، الأمر الذي جعل الدولة الجزائرية تقوم بإنشاء منطقة بلارة كمنطقة حرة ثم تقوم بألغائها وتحويلها إلى منطقة صناعية(الفرع الثاني).

الفرع الأول: الإطار القانوني للمناطق الحرة في الجزائر

تبلورت فكرة إقامة المناطق الحرة في الجزائر في قانون الاستثمار رقم 12/93المؤرخ في 1993/10/05الذي خصص فصله الثاني بأكمله من الباب الثالث للمناطق الحرة، وصدر المرسوم التنفيذي رقم 320/94بتاريخ 1994/10/17 المتعلق بالمناطق الحرة لضبط الشروط العامة لإقامة وتسيير المناطق الحرة حيث أجاز التشريع إنشاء المناطق على التراب الوطني تتم فيها مختلف العمليات الاستيراد والتصدير والتخزين والتحويل وإعادة التصدير أي الأنشطة التجارية والخدماتية والصناعية وفق إجراءات مبسطة وبالعملات الأجنبية القوية القابلة للتحويل المسعرة من البنك المركزي الجزائر ي بشرط أن تكون أنشطة الشركات موجهة للتصدير مع السماح بتسويق جزء من السلع والخدمات داخل الوطن وفق القوانين إلى تحكم وتنظم التجارة الخارجية[1]، وهذا هو الأمر الذي يؤكد مرور النظام القانوني للمناطق الحرة في الجزائر بمرحلتين متتاليتين، الأولى منهما كرسها المرسوم التشريعي رقم 93-12 (أولا)، و المرحلة الثانية كرسها المرسوم التنفيذي رقم 94-320 (ثانيا).

أولا: المرسوم التشريعي 93-12 كإطار تأسيسي لنشأة المناطق الحرة في الجزائر

لقد نصت المادة 25 من المرسوم 93-12 على أنه يمكن أن القيام باستثمارات تنجز انطلاقا من تقديم حصص من رأس المال، بعملة قابلة للتحويل الحر، ومسعرة رسميا من البنك المركزي الجزائري الذي يتأكد قانونا من استيرادها في مناطق من التراب الوطني، تسمى مناطق حرة، حيث تتم عمليات الاستيراد أو التصدير أو التخزين أو التحويل أو إعادة التصدير وفق إجراءات جمركية مبسطة[2].

كما نص ذات المرسوم التشريعي على جملة من الضوابط الخاصة بالاستثمار في المناطق الحرة هي:

- قيام المعاملات التجارية في المناطق الحرة بعملات قابلة للتحويل مسعرة من البنك الجزائري(مادة 25).
- انجاز الاستثمارات في مجال النشاطات الموجهة للتصدير(مادة 26).
- خضوع المعاملات التجارية في المناطق الحرة للتشريع المعمول به في الجزائر (مادة 26).

[1] منور أوسرير، المرجع السابق، ص 43.

[2] المادة 25، المرسوم التشريعي 93-12 مؤرخ في 19 ربيع الثاني 1414 الموافق 05 أكتوبر 1993 يتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 64، ص 08.

- خضوع علاقات العمل في المناطق الحرة للاتفاقات التعاقدية التي تبرم بحرية بين الطرفين(مادة 27).
- اعفاء الاستثمارات في المناطق الحرة من الضرائب والرسوم وجميع الاقتطاعات ذات الطابع الجبائي والجمركي لاستثناء تلك المحددة قانونا كما هي محددة في نص المادة 28 من ذات المرسوم.

ثانيا: ضبط المرسوم التنفيذي رقم 94-320 للمناطق الحرة في الجزائر

لقد ضبط المرسوم التنفيذي 94-320 المناطق الحرة من حيث تعريفها والقانون المطبق على أملاكها(1)، وامتياز استغلالها وتسييرها (2)، ونظام العمل فيها(3)، ومراقبتها الجمركية (4)، ونظام التشغيل فيها (5).

1: تعريف المرسوم التنفيذي رقم 94-320 للمناطق الحرة وتحديد القانون المطبق عليها

عرف المرسوم التنفيذي المذكور في المادة 02 منه المناطق الحرة بقوله: المناطق الحرة، هي مساحات مضبوطة حدودها، تمارس فيها أنشطة صناعية وخدمات و/ أو تجارية طبقا للشروط الواردة في المواد من 25 إلى 34 من المرسوم التشريعي 93-12...

وتحدث المنطقة الحرة بمرسوم تنفيذي، بناء على اقتراح من الوزير المكلف بالمالية، ويحدد موقعها الجغرافي وحدودها وقوامها ومساحتها وعند الاقتضاء يحدد الأنشطة التي يسمح بممارستها فيها

ويمكن أن تشمل أرض الأساس على مطار او ملك وطني مينائي أو تقع بالقرب من ميناء أو مطار او منطقة صناعية.

وإذا تضمنت المنطقة الحرة كليا أو جزئيا على ميناء او مطار يبقى التشريع والتنظيم في مجال الأملاك الوطنية والأنشطة المطارية أو المينائية مطبقين عليها لا سيما فيما يخص المهام المرتبطة بممارسة صلاحية السلطات العمومية ". كما صنفت المادة الثالثة من التنفيذي رقم 94-320 الاملاك العقارية التي تشتمل عليها المناطق الحرة سواء كانت مباني أو عقارات ضمن طائفة الأملاك الوطنية العمومية للدولة حسب الشروط المحددة في القانون 90-30 المتضمن قانون الاملاك الوطنية.

2: امتياز المناطق الحرة وتسييرها

يمنح امتياز استغلال المنطقة الحرة وتسييرها في الجزائر كما نص على ذلك التنفيذي رقم 94-320 إلى شخص معنوي عمومي أو خاص على أساس اتفاقية يلحق بها دفتر شروط يحدد خصوصا حقوق صاحب الامتياز وواجباته، كما يحدد الإتاوة السنوية التي يجب عليه دفعها لإدارة الاملاك الوطنية، كما نص ذات المرسوم على منح الامتياز المذكور عن طريق مزايدة وطنية ودولية، مفتوحة او محدودة، أو عن طريق التراضي، تقوم بهما وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها. ويترتب على منح الامتياز هذا اعداد اتفاقية بين مستغل المنطقة والوزير المكلف بالمالية بناء على اقتراح وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها، بعد

الموافقة على الاتفاقية بموجب مرسوم تنفيذي[1]. كما نص ذات المرسوم على خضوع مستغل المنطقة الحرة لأنظمة التجارة الخارجية والجمارك والصرف والتشغيل المنصوص عليها في التشريع المعمول به، كما يتوجب على مستغل المنطقة تحت مسؤوليته التامة والكاملة احترام المحافظة على البيئة وحمايتها ونقل المواد الخطيرة ومعالجتها داخل المنطقة وفي مدخلها طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما[2].

3: نظام العمل في المناطق الحرة

تخضع الخدمات والبضائع التي يستلزمها المشروع في المنطقة الحرة سواء في مرحلة الاستيراد أو التصدير للنظام الجمركي والجبائي والمصرفي المعمول به، وذلك استثناء البضائع الممنوعة مطلقا او تلك التي تخل بالأخلاق و النظام العام أو الأمن العام أو الصحة العمومية او حقوق التأليف والاستنساخ وحماية بيانات المصدر، كما تخضع حركات رؤوس الاموال في المنطقة بينها وبين التراب الجمركي أو بينها وبين الطرف الذي يوجد خارج التراب الوطني لتنظيم الصرف الخاص بالمناطق الحرة. كما تخضع عمليات تزويد المتعاملين الموجودين في المنطقة الحرة بالسلع والخدمات انطلاقا من التراب الجمركي، لتنظيم التجارة الخارجية ومراقبة الصرف وللنظام الجبائي والجمركي المطبق على التصدير[3].

4: النظام الجمركي للمناطق الحرة

يقصد بالنظام الجمركي للمناطق الحرة خضوع حدود هذه الأخيرة في مداخلها ومخارجها للحراسة الجمركية، مع امكانية خضوع الأشخاص ووسائل النقل الذين يدخلون المنطقة الحرة او يخرجون منها للمراقبة الجمركية، كما يقصد بالنظام الجمركي امكانية وضع كل البضائع في منطقة حرة مهما كانت كميتها، أو طبيعتها، أو أصلها، أو مصدرها، أو اتجاهها، وتكون مدة إقامتها غير محدودة، وفي هذه الحالة لا يطالب بأي ضمان مالي لقبول هذه البضائع في المنطقة الحرة، على أن ترفق البضائع عند دخولها وخروجها بتصريح جمركي مبسط يسلم للمصالح الجمركية[4]، وفي حالة فقد البضائع خلال خزنها أو أثناء نقلها، بعد الخروج من المنطقة الحرة أو قبل الدخول فيها، يخول الحق في تطبيق العقوبات الجمركية المنصوص عليها في التشريع الجمركي[5].

كما يقصد بالنظام الجمركي للمناطق الحرة في التشريع الجزائري إعطاء الحق للسلطة الجمركية في أن تراقب البضائع المحفوظة في محال المتعامل الموجود في المنطقة الحرة. وتتناول مراقبة البضائع مراجعة

[1] المادتين 04 و05، المرسوم التنفيذي 94-320، المرجع السابق، ص 14.
[2] المادتين 06 و07، المرسوم التنفيذي 94-320، المرجع السابق، ص 14.
[3] المادتين 10 و11، المرسوم التنفيذي 94-320، المرجع نفسه، ص 14، 15.
[4] المادتين 14 و15، المرسوم التنفيذي 94-320، المرجع نفسه، ص 14، 15.
[5] المادة 17، المرسوم التنفيذي 94-320، المرجع نفسه، ص 14، 15.

محاسبة المواد التي يجب على المتعاملين أن يمسكوها، كما تتناول البطاقات التقنية للصنع. وتسمح محاسبة المواد بالتعرف على البضائع وإظهار حركاتها، وترمي المراقبة الجمركية في المنطقة الحرة إلى التأكد أن البضائع لا تجري عليها إلا العمليات المرخص بها[1].

5: نظام التشغيل في المناطق الحرة

يستوجب نظام التشغيل في المناطق الحرة أن يصرح المستخدم بالمستخدمين التقنيين ومستخدمي التأطير ذوي الجنسية الأجنبية العاملين في المناطق الحرة عند استخدامهم لدى مستغل المنطقة الذي يتعين عليه ان يبلغ بذلك مصالح التشغيل المختصة إقليميا، وفي هذه الحالة تخضع إقامة المسيرين والمستخدمين الأجانب وأسرهم للإجراءات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما. كما يقصد بنظام التشغيل أن ينص عقد استخدام اليد العاملة غير المؤهلة لفترة غير محدودة على تعويض يدفع في حالة التسريح، ويجب أن لا يكون هذا التعويض أدنى من التعويض المنصوص عليه في الأحكام التشريعية المعمول بها[2].

كما يستوجب نظام التشغيل على الأشخاص ذوي الجنسية الأجنبية الذين يختارون نظام الضمان الاجتماعي غير النظام الجزائري أن يقدموا إلى هيئة الضمان الاجتماعي المختصة طلب عدم الانتساب[3].

الفرع الثاني: منطقة بلارة منطقة حرة جزائرية

لقد تم رسميا انشاء منطقة بلارة بموجب المرسوم التنفيذي 97-106 نظرا للميزات التي تمتاز بها هذه المنطقة الحرة (أولا)، غير أن إلغائها بموجب المرسوم التنفيذي 05-01 (ثانيا)، قد جعل الأصوات تتهافت من أجل إعادة انشائها وهو ما مكن المجلس الوطني للاستثمار إلى اعادة بعثها من جديد(ثالثا).

أولا: إنشاء منطقة بلارة كمنطقة حرة بموجب المرسوم التنفيذي 97-106

إن إنجاز مصنع الحديد والصلب بمنطقة بلارة يعود إلى بداية الثمانينيات، حين تقرر القيام بتهيئتها تحضيرا لانطلاق الأشغال، لكن المشروع لم يتجسد، وصنفت المنطقة في 1997 كمنطقة حرة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 106/97 المؤرخ في 1997/04/05، وذلك بعد الدراسة التي أعدتها الوكالة الوطنية للتهيئة العمرانية، حيث اختيرت من بين 16 ولاية[4]، منطقة بلارة التي تقع في دائرة الميلية على الساحل حيث تبعد على مدينة جيجل بـ 50 كم شرقا وتتوفر المنطقة على هياكل قاعدية هامة هذا ما جعلها تأخذ موقعا إستراتيجيا بالإضافة إلى قربها من الطريقين الوطنيين 27و 43 الرابطين بين جيجل وسكيكدة، وقربها كذلك

[1] المادة 20، المرسوم التنفيذي 94-320، المرجع السابق، ص 16.

[2] المادتين 21 و22، المرسوم التنفيذي 94-320، المرجع السابق، ص 16

[3] المادة 23، المرسوم التنفيذي 94-320، المرجع السابق، ص 16.

[4] محمد مغلاوي، مشروع المنطقة الحرة منذ 1997 مهيأ للمشاريع، 01 مارس 2013، تاريخ المشاهدة: 13 جوان 2021، الرابط: https://www.djazairess.com/echchaab/24021،

من خط أنابيب الغاز الذي يصل بين ولايتي جيجل وسكيكدة وبعدها عن مطار فرحات عباس ب 50كم و 45كم عن ميناء جنجن إضافة إلى هذا تبعد عن المركز الكهربائي 45كم، الأمر الذي جعلها منطقة حرة تتربع على مساحة قدرها 523 هكتار منها 512 هكتار مهيأة أعدت خصيصا لإقامة مركب الحديد ومحاطة المنطقة بجدار علوه 205 متر وطوله 13000متر[1].

لقد نص عليها المرسوم التشريعي رقم 94-320 المؤرخ في 1994/10/17 في مادته الرابعة على ضرورة ربط المنطقة بخطوط للطرق الرئيسية التي تربط الناحية بالتراب الوطني، مع إيصال المنطقة بمختلف شبكات التزويد بالكهرباء، الغاز، الماء الشروب، الهاتف و التلكس، وايصالها كذلك بشبكات لصرف مياه الأمطار وتطهير المياه المستعملة.

ثانيا: مبررات إلغاء الحكومة الجزائرية لمنطقة بلارة

لقد ألغى رئيس الحكومة السيد أحمد أويحي بموجب المرسوم التنفيذي 05-01 المرسوم التنفيذي 97-106 المتضمن انشاء المنطقة الحرة لبلارة بولاية جيجل[2]، كما عرض وزير التجارة أمام نواب مجلس الأمة في جلسته العلنية المنعقدة يوم الثلاثاء 13 جوان 2006 أسباب الغاء الأمر 02-03 المتعمق بالمناطق الحرة و هذا نظرا لعدم تسجيل أي طلب استثمار بهذه المنطقة منذ إنشائها على الرغم من موقعها الاستراتيجي الهام و التهيئة التي أدخلت عليها و الترويج الذي قامت به السلطات المحلية و الوطنية، كما تم الأخذ بعين الاعتبار أيضا المعطيات الدولية المتمثلة في متطلبات انفتاح الاقتصاد الجزائري، فقد طلبت OMC من الجزائر إلغاء المادة 17 من الأمر 02-03 التي تنص على أن 50% فقط من نسبة السلع و الخدمات مسموح بتصريفها و بيعها و تسويقها داخل الاقليم الجمركي الوطني[3]، الشيء الذي يؤكد أن السبب الرئيسي لإلغاء المناطق الحرة في الجزائر يعود إلى إمضاء الجزائر لاتفاقية التجارة الحرة مع الاتحاد الأوروبي، و هذا باعتبار أنه كان من الممكن إلغاء المادة 17 و ارضاء OMC بدون الاضطرار إلى إلغاء القانون بأكمله، و منطقة بلارة تم تحويلها إلى منطقة صناعية حتى قبل عرض قانون إلغاء المناطق الحرة على المجلس نظرا لعدم اجتذابها للاستثمارات.

ثالثا: إعادة بعث منطقة بلارة كمنطقة صناعية في الجزائر

بعد ألغاء المنطقة الحرة ببلارة تهافتت العديد من الشركات على إنجاز مشاريع بالمنطقة الصناعية، وأبدوا رغبتهم في الاستثمار بها، منها مجمع ياباني وشركة أرسيلور ميتال الهندية، إضافة إلى سيفيتال الجزائرية وشركات أخرى مصرية وإماراتية، وتم اقتراحها في 2010 لتكون مكانا لمشروع إقامة مصنع «رونو» الذي حوّل

[1] منور أوسرير، المرجع السابق، ص 44.

[2] مرسوم تنفيذي 05-01 مؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1425 موافق 03 جانفي 2005 يتضمن إلغاء المرسوم التنفيذي 97-106 المتضمن انشاء المنطقة الحرة ببلارة ولاية جيجل، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 04، 09 جانفي 2005، ص 04.

[3] لوكال آمال شهرزاد ، المرجع السابق ، ص 09 .

في النهاية إلى وهران، ويدخل المشروع الاستثماري الجزائري القطري، في اطار الإجراءات التي جاء بها قرار المجلس الوطني للاستثمار في 19 أفريل 2011 الذي تضمن ملخص عمل المجموعة الوزارية المشتركة، التي اعتمدت قائمة المناطق الصناعية الجديدة المحددة من طرف الحكومة، ووقع الطرفان على اقامة المشروع خلال الزيارة التي قام بها إلى الجزائر أمير دولة قطر، وقبلها تم امضاء مذكرة التفاهم الأولى بين البلدين في شهر جويلية 2012، من أجل إنشاء المركب، الذي تقدر تكلفته الأولية ب 2 . 1 مليار دولار، وهو ما مكن الطرفين من إعداد دراسة تقنية للأرضية من أجل الشروع في تجسيد المشروع المذكور[1].

إن الهدف من إنشاء المناطق الصناعية الحرة للتصدير كونها تساعد الدول المستقبلة على تحرير اقتصادها، وتكوين نسيج صناعي فعال وقادر على المنافسة لدمجه ضمن المعطيات العالمية، حيث تدعمه في كل مرة بمجموعة من التحفيزات بهدف جلب الاستثمارات الأجنبية لهذه المناطق. إن الشروع في مشروع مركب الحديد والصلب في المنطقة الحرة بلارة بجيجل والذي سيبدأ بالإنتاج في 2017 دليل على أن الجزائر لديها رغبة كبيرة في إقامة المزيد من المشاريع والمناطق الحرة لتوسيع نشاطها الاقتصادي وتنويع صادراتها دون التركيز على المحروقات[2].

[1] محمد مغلاوي، المرجع السابق.

[2] دون مؤلف،إنشاء المناطق الحرة الصناعية للتصدير لترقية الصادرات في الجزائر، الملتقى العلمي الدولي الخامس حول الاستثمارات الأجنبية المباشرة ومستقبل المناطق الحرة الصناعية للتصدير، المنعقد يومي 25 – 26 ماي ،2016 جامعة محمد بوقرة، بومرداس، ص 15.

المبحث الثاني : مزايا و عيوب الاستثمار في المناطق الحرة

شهدت دول العالم في الآونة الأخيرة تزايد كبير من ناحية التوجه نحو تبني استراتيجيات تنموية متعددة، ومن بين أهم هذه الاستراتيجيات إنشاء المناطق الحرة، والتي تعد إحدى أهم طرق جذب الاستثمارات فهي تسهم في دفع بعجلة التنمية، باعتبار أن إنشاء المناطق الحرة يعمل على زيادة الدخل الوطني، و يرفع من قدرة الدول على التصدير، و كذا إشباع حاجات شعوبها من سلع وخدمات، ناهيك عن توفير مناصب شغل، لأن الهدف من إنشاءها هو تحقيق أرباح اقتصادية تساهم في تحقيق التطور والرفاهية للمجتمعات[1]، وهذا هو الأمر الذي يؤكد أن الاستثمار في المناطق الحرة من شأنه أن يساهم في تحقيق الكثير من الفوائد المختلفة والمتعددة الأبعاد (المطلب الأول). كما تجدر الإشارة إلى أن عمل المناطق الحرة قد تواكبه بعض السلبيات، التي تختلف حِدَّتُها من دولةٍ إلى أخرى، حسب درجة المرونة التي يتمتع بها نظام رقابة الأنشطة الاقتصادية في الدولة، وعَزْل المناطق الحرة ومنتجاتها عن الاقتصاد الوطني، ومنها على سبيل المثال لا الحصر: تفضيل الكوادِر البشرية العمل بهذه المناطق؛ نظرًا لارتفاع أجورها، ومن المُمكِن أن تسْتَخدم هذه المناطق كمنفذٍ لتهريب منتجاتها داخلَ البلد مما يضر بالصناعة الوطنية، وحرمان القِطَاعَات الوطنية خارج هذه المناطق من التَّدَفُّقَات الاستثمارية، وصعوبة معالجة وضع منتجات هذه المناطق في حال اتِّفاق الدَّولة على دخولِ تَكَتُّل اقتصادي مع غيرها من الدُّوَل، وهذا هو الأمر الذي يجعل الاستثمار في المناطق الحرة يتميز ببعض العيوب والسلبيات المختلفة[2] (المطلب الثاني).

المطلب الأول : مزايا الاستثمار في المناطق الحرة

تنقسم مزايا الاستثمار في المناطق الحرة في جل دول العالم إلى مزايا خاصة بالدولة المضيفة للاستثمار في مناطقها الحرة، سواء كانت هذه الأخيرة عامة تابعة للدولة أو كانت هذه المناطق تابعة للخواص بغض النظر عن جنسيتهم (المطلب الثاني)، أما القسم الثاني من المزايا فهو يتعلق بتلك المزايا التي تتجاوز في تأثيرها حدود الدولة الواحدة لأن الاستثمار في المناطق الحرة من شأنه ان يطور العلاقات بين الدول وغيرها من الكيانات الأخرى، الأمر الذي يجعل مزايا الاستثمار في المناطق الحرة تأخذ بعدا دوليا في جوانبه السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، الأمنية، الثقافية، الفكرية وغيرها من الجوانب الأخرى(المطلب الثاني).

---

[1] يمينة بوقندورة، المناطق الحرة كاستراتيجية تنموية بين المفهوم والأهداف، مجلة مفاهيم للدراسات الفلسفية والانسانية المعمقة، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد 07، 2020، ص 449.

[2] أحمد حسين الشيمي، المناطق الحرة العربية، مالها وما عليها. 13 جوان 2012، الرابط:https://www.alukah.net/culture/0/41797/، تاريخ المشاهدة 29 ماي 2021.

الفرع الأول: مزايا الدولة المستضيفة للاستثمار في المناطق الحرة

أخذت المناطق الاقتصادية الحرة في السنوات الأخيرة تحظى باهتمام عالمي واسع النطاق حتى غدت تحتل أحد مراتب الصدارة في أساليب جذب وتوطين الاستثمارات في العديد من دول العالم لما تحققه هذه المناطق من زيادة في الإنتاج والتصدير (أولا)، وتنشيط للحركة والتبادل التجاري وجذب الاستثمار الأجنبي (ثانيا)، وتنمية موارد البلد من النقد الأجنبي(ثالثا)، وامتصاص البطالة(رابعا)، واكتساب المعرفة وتوطين التكنولوجيا (خامسا)، والتنويع الاقتصادي والحد من الاقتصاد الريعي(سادسا).

أولا: المناطق الحرة أداة لتنمية الصادرات

لقد سعت العديد من الدول إلى الرفع من مستوى التجارة الدولية نظرا للأهمية الاقتصادية في تنميتها المستدامة، وخاصة الدول النامية التي كانت غالبيتها منغلقة اقتصاديا على نفسها بسياسات اقتصادية موجهة، والتي غيرت من وجهتها الاقتصادية إلى اقتصاد حر تسوده التنافسية العالمية، ومن أجل تحقيق هذه الغاية اعتمدت على تطبيق سياسات التوجه التصديري الذي هو أساس جلب العملية التصنيعية للأعلى، من بين الآليات الاقتصادية للدعم والرفع من مستوى الصادرات هي المناطق الحرة الصناعية لتصدير التي وضفتها الدول لدعم اقتصادياتها الموجهة للاقتصاد الحر من أجل الرفع من تنافسية صادراتها[1]، ففي الفترة الممتدة من 2002 إلى 2006 ساهمت المناطق الحرة بجزء كبير من الصادرات الوطنية بلغ اكثر من 80% من الصادرات المحلية، بالأخص في بنغلاديش ، وجزر المالديف، وسيريلانكا، كما تجدر الإشارة إلى ان تنويع صادرات المناطق الحرة كان السمة البارزة في كل من الهند وكوستاريكا التي شملت صادرات كل من الملابس والأدوية والالكترونيات[2].

ثانيا: المناطق الحرة أداة لتنشيط التبادل التجاري وجذب الاستثمار الأجنبي المباشر

تعتبر المناطق الحرة أداة لتنشيط التبادل التجاري وجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، لأن هذه الأخيرة تمنح المستثمرين الأجانب تسهيلات للإقامة داخل البلاد، كما تمنح لهم العديد من الحوافز الأخرى[3]، فقد ذكرت مجلد ميد MEED أن الأمارات العربية المتحدة تحتضن مناطق حرة أكثر من أي بلد شرق أوسطي آخر، نظرا لمنحها الكثير من التسهيلات والحوافز للمستثمرين الأجانب، كإعفائهم من الضرائب على الدخل الشخصي، وضرائب الاستيراد والتصدير والضرائب على أرباح الشركات لمدة 15 سنة قابلة للتجديد[4].

---

[1] حميد شاشوة، دور المناطق الحرة الصناعية للتصدير في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، والرفع من مستوى الصادرات الجزائرية مع دراسة استرشادية بتجربة المناطق الحرة الأردنية، اطروحة دكتوراه، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، 2015، ص 128.

[2] لطيفة بطاهر، الانعكاسات الاقتصادية لإقامة المناطق الحرة على الدول النامية، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مستغانم، 2015، ص50، 51.

[3] يمينة بوقندورة، المرجع السابق، ص 452.

[4] حميد شاشوة، المرجع السابق، ص 104.

ثالثا: المناطق الحرة أداة لتنمية موارد البلد من النقد الأجنبي

لقد ذكر أحمد حسن الشيمي أن المناطق الحرة تؤدِّي إلى زيادة حصيلة الدولة من النَّقْد الأجنبي، من الرسوم والإيجارات التي تدفعها المشروعات داخل المنطقة، وزيادة صادرات الدولة إلى الخارج، وتخفيف الخَلَل في الميزان التجاري وميزان المدفوعات[1]. و لا يخفى أن ما يتحقق للبلد من رصيد ملائم وكاف من العملات الأجنبية الناتجة عن واردات رؤوس الأموال الأجنبية إنما يشكل تعزيزا هاما للموارد الوطنية، و هذا يتحقق بطريقتين، بداية و كنتيجة للاستثمارات المباشرة المحققة في المناطق الحرة، و كذا عن طريق تفسير الصادرات المحققة، إذ لا يكفي الحصول على الموارد بالعملة الصعبة بشكل خام التي مصدرها الصادرات، كما أنّ التركيبة للرأسمال الذي يشكل هذه الموارد يجب أن تكون مقلصة للمصاريف المختلفة، فالتجارب في مجال المناطق الحرة الصناعية للتصدير تكشف عن وجود روابط بين هذه المناطق و الصناعات المحلية، فموارد المكسيك بالعملة الصعبة الصافية هي الصادرات مطروحا منها مبلغ المواد الخام و السلع المستوردة، و بالعكس من ذلك ارتفاع المبلغ الصافي المحتفظ به في تايوان وماليزيا بفضل إمكانية صناعتها المحلية، الشيء الذي يؤكد ان المناطق الحرة أداة لتنمية موارد البلد من النقد الأجنبي[2].

رابعا: المناطق الحرة أداة لامتصاص البطالة

يشير تقرير منظمة العمل الدولية حول التوظيف في العالم إلى أن عدد المناطق الحرة قد وصل عام 2002 إلى 3000 منطقة حرة بعد أن كان هذا العدد 79 منطقة في سنة 1985، كما ارتفع عدد الدول التي قامت بإنشاء مناطق تصدير حرة من 47 بلد في سنة 1986 إلى 73 بلد عام 1995، لتصل إلى 116دولة سنة 2002 موفرة ما يزيد عن 43 مليون منصب شغل في العالم[3]، كما يشير التقرير الصادر عن منظمة العمل الدولية لسنة 2008 إلى توظيف المناطق الحرة للتصدير حوالي 66 مليون شخص في العالم بحسب آخر إحصاء فما بين عامي 2002-2006 عرفت فيه العديد من البلدان قوة النمو في اليد العاملة كدولة المغرب و السنيغال و الفلبين وغيرها من الدول الأخرى[4].

خامسا: المناطق الحرة أداة اكتساب المعرفة وتوطين التكنولوجيا

إن الاستثمار في المناطق الحرة من شأنه استقدام التكنولوجيا المتطورة، وتدريب العمالة الوطنية عليها، والاستفادة منها في تطوير الصناعة المحليَّة، علاوة على العمل على تنمية المناطق النائية أو الأقل تَقَدُّمًا، والتي لا يُقْبِل رجالُ الأعمال على الاستثمار فيها، مما يَزِيد من استفادة الدولة من مواردها الاقتصادية أو موقعها

[1] أحمد حسين الشيمي، المرجع السابق.
[2] لطيفة بطاهر، المرجع السابق، ص 54.
[3] غادة دهان، المرجع السابق، ص 15
[4] لطيفة بطاهر، المرجع السابق، ص 45.

الإستراتيجي، والتي لا تمكنها إمكانياتها المالية والتكنولوجية من الاستفادة منها، وضمان توفير مخزون إستراتيجي من السِّلَع المُهِمَّة في أوقات السلم والحرب، وتجنب حدوث أزمات اقتصادية[1].

سادسا: المناطق الحرة أداة للتنويع الاقتصادي والحد من الاقتصاد الريعي

تعد المناطق الحرة الصناعية من أهم المناطق التي اعطتها دولة الامارات العربية المتحدة أولوية كبيرة وذلك نظر لمساهمتها الكبيرة في التنويع الاقتصادي للحد من الاقتصاد الريعي باعتبار ان النفط من الموارد الناضبة فقد اعتمدت الامارات على استراتيجية مكانتها من بناء قاعدة اقتصادية بديلة ومنتجة، كان لها اسهام كبير في الرفع من الناتج غير النفطي و تحقيق التنوع الاقتصادي[2]، ومن أهم المناطق الصناعية الحرة التي انشاتها الامارات العربية المتحدة نجد منطقة جبل علي الحرة و التي تم انشاؤها سنة 1985م ،وهي من اهم المناطق الحرة واكبرها في العالم حاليا، حيث اضحت نموذجا يحتذى به لكيفية الاستفادة من الامكانيات المتاحة لجذب الاموال الاجنبية وتنويع مصادر الدخل حيث تسهم منطقة جبل علي حاليا بنسبة كبيرة في الناتج المحلي الاجمالي لإمارة دبي تبلغ 25% ،كما انها تستحوذ عل اكثر من 50% من التجارة الخارجية ،في حين تبلغ حصة المنطقة الحرة بمطار دبي 15% من الشحن الجوي وذلك خلال سنة 2010م، و إضافة الى ذلك اصبحت منطقة جبل علي تاسع اكبر الموانئ ازدحاما في العالم حيث تضم اكثر من ستة الاف شركة ومؤسسة تجارية وصناعية تتعامل مع 110دولة[3].

الفرع الثاني: أثر الاستثمار في المناطق الحرة على العلاقات الدولية

أخذت المناطق الاقتصادية الحرة في السنوات الأخيرة تحظى باهتمام عالمي واسع النطاق حتى غدت تحتل أحد مراتب الصدارة في أساليب جذب وتوطين الاستثمارات الأجنبية والمستثمرين الأجانب، الأمر الذي جعل الاستثمار في المناطق الحرة يساهم في تبادل الخبرات الفنية والمهنية بين الدول المضيفة والمستضيفة للاستثمار (اولا)، وتسويق المنتوجات للدول المجاورة (ثانيا)، علاوة على مساهمته المبدئية في تحقيق في تحقيق الاندماج الاقتصادي(ثالثا).

أولا: الاستثمار في المناطق الحرة أداة لتبادل الخبرات بين الدول

إن منح المستثمرين الأجانب تسهيلات للإقامة داخل البلاد بغية العمل في المناطق الحرة أو الاستثمار فيها من شأنه أن يسهم في توفير البيئة التنافسية المواتِية لتحقيق كفاءة تخصيص الموارد واستخداماتها، وحَفْزِ

[1] أحمد حسين الشيمي، المرجع السابق.

[2] رحمة بلهادف، السعدي عياد، أهمية المناطق الحرة الصناعية كمدخل لتحقيق التنويع الاقتصادي في الدول العربية النفطية الامارات العربية المتحدة نموذجا، الملتقى العلمي الدولي الخامس حول الاستثمارات الأجنبية المباشرة ومستقبل المناطق الحرة الصناعية للتصدير، المنعقد يومي 25 – 26 ماي ،2016 جامعة محمد بوقرة، بومرداس، ص 12.

[3] رحمة بلهادف، السعدي عياد، المرجع نفسه، ص 11.

الابتكار والإبداع بما يؤدي إلى تحسين وتنمية الإنتاجية والارتقاء بها كمًّا وكيفًا، وخفض التكاليف والأسعار، وتحسين مستويات الدخل للعاملين فيها، وتوفير فرص نوعية للتدريب على العمل، وهذا ما يجعل الاستثمار في المناطق الحرة يعتبر أداة لتبادل الخبرات بين الدول المشاركة في الاستثمارات المقامة في هذه المناطق.

ثانيا: الاستثمار في المناطق الحرة أداة تسويق للمنتوجات في أسواق الدول المجاورة

يعتبر الاستثمار في المناطق الحرة اداة تسويق لمنتوجات هذه المناطق إلى الدول المجاورة، لأن الكثير من المناطق الحرة تمنح عقود الامتياز في تسييرها للشركات الأجنبية، هذه الأخيرة التي تعمل على تسويق منتجاتها في الأسواق العالمية، نظرا لما تتميز به هذه الأسواق من خصائص في العرض والطلب. ضف إلى ذلك أن المناطق الحرة على إقامة مشاريع اقتصادية خاصة بتصنيع وتحويل الموارد الطبيعية، وهذا ما يجعلها تتفادى تصدير موادها الخام بأسعار متدنية، وهذا ما يؤدي إلى ارتفاع اسعارها ومنه تحقيق فوائض مالية[1].

ثالثا: اعتبار المناطق الحرة الحدودية مرحلة تمهيدية للاندماج الاقتصادي بين الدول

تعتبر المناطق الحرة الحدودية من الأليات الاقتصادية لتفعيل الديناميكية الاقتصادية بين الدول لكونها حيث تنشأ فيما بين حدود الدول، وتسير بإدارة مشتركة وبشباك وحيد يمنح سيولة التسيير والاستثمار، ما يجعل هذه المناطق تساهم في تبادل الخبرات والمهارات فيما بين شركات الدول الحدودية، ما يساهم في انتقال المعارف والخبرات. وهذا ما يجعل المناطق الحر ة الحدودية نقاط التقاء وتفاعل و انسجام وتقارب ما يرشحها أن تكون كمرحلة تدريجية لرسم السياسات الاقتصادية المتوافقة بين الدول المتجاورة[2].

المطلب الثاني: عيوب الاستثمار في المناطق الحرة

تختلف عيوب الاستثمار في المناطق الحرة من حيث حدتها من دولة إلى أخرى، حسب درجة المرونة التي يتمتع بها نظام رقابة الأنشطة الاقتصادية في الدولة، وعَزْل المناطق الحرة ومنتجاتها عن الاقتصاد الوطني، ومنها على سبيل المثال لا الحصر: تفضيل الكوادِر البشرية العمل بهذه المناطق؛ نظرًا لارتفاع أجورها، ومن المُمكِن أن تسْتَخدم هذه المناطق كمنفذٍ لتهريب منتجاتها داخلَ البلد مما يضر بالصناعة الوطنية، وحرمان القِطَاعَات الوطنية خارج هذه المناطق من التدفقات الاستثمارية، وصعوبة معالجة وضع منتجات هذه المناطق في حال اتِّفاق الدَّولة على دخولِ تَكَتُّل اقتصادي مع غيرها من الدول، وهذا هو الأمر الذي جعل الاستثمار في المناطق الحرة يعرف نوعين من السلبيات، نوع أول منها متعلق بالظروف الخاصة بإنشاء هذه المناطق سواء كانت ظروف قانونية أو سياسية أو مالية أو غيرها من الظروف الأخرى (الفرع الأول)، ونوع ثاني يتعلق بغيرها من العيوب الأخرى الخاصة آثار تنفيذ المشاريع الاستثمارية في هذه المناطق (الفرع الثاني).

[1] لوكال آمال شهرزاد ، المرجع السابق ، ص 10.

[2] حميد شاشوة، دور المناطق الحرة في الاندماج الاقتصادي المغاربي، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، جامعة الاغواط، المجلد 07، العدد 03، 2016، ص 331.

الفرع الأول : معوقات انشاء المناطق الحرة

هناك أسباب عديدة لفشل مشروع المناطق الحرة أهمها: ضعف البنية الهيكلية، وجود البيروقراطية والقيود الإدارية، الإفتقار إلى وجود خطة عمل مناسبة للإستفادة من هذه المنطقة وتحقيق النمو الإقتصادي، كما أن عدم القيام ببحوث علمية مستمرة للتعرف على خبرات الآخرين والتطورات المختلفة التي تشهدها المناطق الحرة الأخرى وعدم توفر الاستقرار السياسي و الإقتصادي، ومنه نستخلص أن هناك معوقات قانونية وقضائية (أولا) وأخرى إدارية و اقتصادية ومالية(ثانيا).

أولا : المعوقات القانونية لإنشاء المناطق الحرة

تتمثل المعوقات القانونية والقضائية لإنشاء المناطق الحرة فيما يلي:

1- كثرة القوانين و تضاربها و الغموض فيها، و عدم وجود تشريعات لحماية رأس المال المستثمر و عدم الإلتزام بالإتفاقيات المعقودة مع المستثمر.

2- التعديل المستمر للقوانين الاستثمار ما يجعل المستثمر في قلق دائم.

3- فرض قيود تشريعية على عمليات تأسيس المناطق الحرة، كالقيد المتعلق بوجود شريك محلي ، وارتباط التحفيزات والتسهيلات ببعض الشروط التي تؤثر في قدرة المستثمر في التحكم في توجهات ونشاط مشروعه الاستثماري.

4- صياغة القوانين المنظمة للاستثمار في المناطق الحرة دون مراعاة الظروف الاقتصادية المتعلقة بها ما يجعلها تؤدي إلى نتائج سلبية في هذه المناطق.

5- وجود صعوبات قانونية في تسوية نزاعات الاستثمار، سواء من حيث طول الفترة الخاصة بالنزاع او من حيث التهاون في تنفيذ الأحكام القضائية او تفضيل المستثمر المحلي على المستثمر الأجنبي[1].

ثانيا: المعوقات الادارية والمالية والاقتصادية الخاصة بإنشاء المناطق الحرة

تتمثل المعوقات الادارية والمالية والاقتصادية لإنشاء المناطق الحرة فيما يلي:

- غموض أو عدم واقعية الأهداف المسطرة للمنطقة، بحيث لا تتطابق مع المعطيات والوضع الإقتصادي و السياسي و الإجتماعي و الثقافي السائد في الدولة.

- الفشل في توفير المجموعة المتكاملة والمتناسقة لمقومات نجاح المنطقة الاقتصادية الحرة منها

- عدم تمتع المنطقة الإقتصادية الحرة بموقع إستراتجي.

- صغر المساحة المخصصة لإقامة المنطقة الحرة

- عدم التهيئة الجيدة، إضافة إلى تداخل صلاحيات الأجهزة المسيرة للمنطقة وانعدام التنسيق فيما بينها.

[1] فاطمة لبعل، المرجع السابق ، ص 87.

الفرع الثاني: عيوب تنفيذ المشاريع الاستثمارية في المناطق الحرة

ينجم عن إنشاء أي منطقة حرة في العالم بعض السلبيات ولانعكاسات وخاصة في بداية عملها ويمكن إنجازها فيما يلي ذكره من عناصر وهي:

1 – الربح الضائع للخزينة العمومية من المداخيل الجبائية (إعفاء الاستثمارات من جميع الضرائب والرسوم والاقتطاعات فان الصبغة الجمركية و الجبائية والعوائد رأس المال الموزعة)

2 – عدم استقرار المؤسسات الأجنبية المستثمرة بسبب المزايا والحوافز المتوفرة في بلدان أحسن وفي ظل المنافسة القوية.

3- اختلاف الأجور والامتيازات بين العمال ومن نفس الكفاءات والمهارات يؤدي الى عدم استقرار العمال وكذا الاستغلال المنتشر داخل المناطق الحرة بسبب غياب قوانين العمل والنقابات يؤدي الى انعكاسات سلبية على العمالة .

4- التأثير على البيئة والمحيط حيث نصت المادة 13من المرسوم التنفيذي رقم 320/94 المتعلق بالمناطق الحرة على أن توضع كميات الحطام والنفايات ولا سيما النسيجية والجلدية و الزجاجية والآتية من مواد البناء حيز الاستهلاك بالتراب الجمركي الوطني وهذا ينجم عنه تلوث ويصبح التراب الوطني سلة للنفايات الناتجة عن مشاريع المنطقة الحرة[1].

[1] منور أوسرير، المرجع السابق، ص 46.

الخاتمة

من خلال دراستنا لموضوع المناطق الحرة الصناعية للتصدير من حيث دورها في جلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة و الرفع من مستوى الصادرات خلصنا إلى النتائج التالية:

- لا يوجد تعريف موحد للمناطق الحرة، و إن تشابهت الأهداف و الغاية المرجوة منه.
- هناك عدة أنواع للمناطق الحرة بحسب عدد الأنشطة الاقتصادية الممارسة فيها و نوعيتها.
- أن أهداف وغايات إنشاء المناطق الحرة متشابهة من حيث المساهمة في التنمية الاقتصادية بشكل عام، وجذب الاستثمار الأجنبي والمحلي، وتوفير النقد الأجنبي، وتوفير فرص عمل جديدة.
- لا يوجد نموذج متكامل للمناطق الحرة بحيث يمكن تعميمه على كافة الدول، فلكل دولة ظروفها وامكانياتها وسياساتها الخاصة بها.
- لا تزال المناطق الحرة في الدول العربية باستثناء الإمارات المتحدة تعاني من عدة مشاكل أبرزها تجهيز المنطقة بالبنية التحتية و تحفيزي محدودة، في حين تخطت مناطق أخرى بالعالم هذا الشيء وأصبحت تهتم بتطويرها و توسيعها و دعمها بالتكنولوجيا الجديدة.
- نجاح المناطق الحرة في تحقيق أهدافها، يتوقف على توفر عدة مقومات وتوفير حزمة من العوامل في سبيل إنجاحها، بداية من مقومات الإنشاء إلى غاية العوامل المحيطة والمساعدة لها لتحقيق أهدافها وذلك عن طريق تزويد المناطق الحرة بالبنية الأساسية الضرورية للأنشطة، ووضع وتطبيق نظام متكامل من الحوافز والتسهيلات.
- انشاء المشرع الجزائري لمنطقة حرة واحدة واستغنائه عنها وتحويلها لمنطقة صناعية.

بالإضافة إلى طرح جملة من الاقتراحات تتمثل فيما يلي

- الاسراع في تعديل قانون الاستثمار بما يشجع المستثمرين على الاستثمار في المناطق الحرة.
- الإسراع في إنشاء المناطق الحّرة الصناعية للتصدير في الجزائر، كآلية من آليات الانتقال الأنجع للاقتصاد الحّر المنتج، والتنويع من الصادرات خارج المحروقات.
- إدراج المناطق الحرة الصناعية للتصدير ضمن الإستراتيجية الاقتصادية الشاملة الجزائرية ،بتشريع يتناسب وطبيعة المرحلة الانتقالية للاقتصاد الحر.
- مراعاة الركائز الأساسية التالية عند الشروع في إنشاء المناطق الحرة وهي: وضع إستراتيجية محكمة واضحة المعالم ،ضرورة الإجماع على مشروع المناطق الحرة ،الشروع في تطبيق مشروع المناطق الحرة بجدية، والاستمرارية في الدعم الحكومي لسياسة المناطق الحرة مع القيام بالتحسينات والتأهيل.

1: قائمة المراجع باللغة العربية

أولا: النصوص القانونية

1. المرسوم التشريعي 93-12 مؤرخ في 19 ربيع الثاني 1414 الموافق 05 أكتوبر 1993 يتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 64.
2. المرسوم الرئاسي رقم 420/90 المؤرخ في1990/12/22 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد رقم 06 .
3. مرسوم تنفيذي 05-01 مؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1425 موافق 03 جانفي 2005 يتضمن إلغاء المرسوم التنفيذي 97-106 المتضمن انشاء المنطقة الحرة ببلارة ولاية جيجل، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 04، 09 جانفي 2005.

ثانيا: الكتب

1. الأزرق حسين، سياسات تنمية الاستثمار الأجنبي المباشر في البلدان العربية، سلسة رسائل بنك الكويت الصناعي رقم 83 ، الكويت، ديسمبر 2005 .
2. بوشنافة محمدو أحمد تميزار، الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر (المناطق الحرة) ، المركز الجامعي بشار، الجزائر، 2003 .
3. جاسر تادرس، دور المناطق الحرة الأردنية في التنمية الاقتصادية، مديرية الدراسات والمعرفة، مؤسسة المناطق الحرة، عمان، الأردن،2006 .
4. حشيش عادل أحمد، العلاقات الاقتصادية الدولية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2010 .
5. حشيش عادل أحمد و شهاب مجدي محمود، أساسيات الاقتصاد الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2003 ، ص247 .
6. الخصاونة محمد قاسم ، الاستثمار في المناطق الحرة، ط1 ، دار الفكر، عمان، الأردن، 2010 .
7. عبد المطلب عبد الحميد، العولمة الاقتصادية منظماتها، شركاتها، تداعياتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009 .
8. عليوش قربوع آمال، قانون الاستثمارات في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط 1999 .
9. عيبوط محند وعلي، الاستثمارات الأجنبية في القانون الجزائري، دار هومة، الجزائر، 2012.
10. العيساوي كاظم جاسم، دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات تحليل نظري وتطبيقي، ط 01، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2013.
11. الطعان حاتم فارس، الاستثمار اهدافه ودوافعه، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، دون دار نشر، 2006.
12. محمودي مراد، التطورات العالمية في الاقتصاد الدولي (النظرية العامة للمناطق الاقتصادية الحرة)، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2002 .
13. النجار فريد، الاستثمار الدولي والتنسيق الضريبي، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2000.

ثالثا: المقالات

1. أوسرير أوسرير، دراسة نظرية عن المناطق الحرة مشروع منطقة بلارة، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد 02، 2003.
2. بوقندورة يمينة، المناطق الحرة كاستراتيجية تنموية بين المفهوم والأهداف، مجلة مفاهيم للدراسات الفلسفية والانسانية المعمقة، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد 07، 2020.
3. ساحل محمد، عبد الحق بن تفاف، الاستثمار الأجنبي المحفظي دراسة نظرية، مجلة مفاهيم للدراسات الفلسفية والانسانية المعمقة، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد 06، الجزء 01، 2019.
4. شاشوة حميد، دور المناطق الحرة في الاندماج الاقتصادي المغاربي، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، جامعة الاغواط، المجلد 07، العدد 03، 2016.
5. شرف سمير وآخرون :دراسة تحليلية للفوائد والتكاليف للمناطق الحرة، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم ، الاقتصادية والقانونية، المجلد(27)، العدد 04 ، سورية، 2005 .
6. طاقة محمد، محمد نور، الاستثمار العربي وأثره على الاقتصاد الأردني دراسة تحليلية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 17، 2008.
7. لوكال أمال شهرزاد، المناطق الحرة في الجزائر على ضوء تجربة مصر والأردن، مجلة العلوم التجارية " La Revue des Sciences Commerciales "، المدرسة العليا للتجارة بالجزائر العاصمة، العدد الخاص رقم 01، 2017.

رابعا: الأطاريح والمذكرات

1. بطاهر لطيفة، الانعكاسات الاقتصادية لإقامة المناطق الحرة على الدول النامية، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مستغانم، 2015.
2. بودرع عماد، بودرع بلقاسم، الاستثمار في القطاع الخاص ودوره في ترقية التنمية المحلية في الجزائر، مذكرة ماستر، جامعة محمد الصديق بن يحي، 2017.
3. بن أديع نعيمة، النظام القانوني لحركة رؤوس الأموال من وإلى الجزائر في مجال الاستثمار، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2010.
4. تواتي فاطمة بن علي، واقع وأفاق المنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في ظل التحولات الاقتصادية العالمية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2007 .
5. دهان غادة، دور المناطق الحرة في تنشيط التجارة الخارجية في البلدان العربية، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة المسيلة، 2020.
6. زغبة طلال، مناخ الاستثمار في الجزائر واقع وأفاق، مذكرة ماجستير، جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي، 2009 .

7. شاشوة حميد، دور المناطق الحرة الصناعية للتصدير في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، والرفع من مستوى الصادرات الجزائرية مع دراسة استرشادية بتجربة المناطق الحرة الأردنية، اطروحة دكتوراه، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، 2015.

8. صياد شهيناز ، الاستثمارات الأجنبية المباشرة ودورها في النمو الاقتصادي دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2013.

9. لبعل فاطمة، المناطق الحرة العربية ودورها في تنمية التجارة العربية البنية (المنطقة الحرة المشتركة الاردنية السورية 200-2010)، مذكرة الماجستير، ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012.

10. محمد سارة، الاستثمار الأجنبي في الجزائر دراسة حالة أوراسكوم، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الأخوة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2010.

11. يوسف عبد الهادي ،النظام القانوني لعقود نقل التكنولوجيا في مجال القانون الدولي الخاص، اطروحة دكتوراه جامعة عين شمس، 1989 .

خامسا: المحاضرات

1. بلحارث ليندة، محاضرات في قانون الإستثمار ، كلية الحقوق، جامعة اكلي محند اولحاج بالبويرة ، 2020.

2. عماروش سميرة، محاضرات في قانون الاستثمار، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين، 2017,

3. بن هلال ندير، محاضرات في مقياس قانون الاستثمار، كلية الحقوق، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية، 2020.

سادسا : الملتقيات

1. بلهادف رحمة، السعدي عياد، أهمية المناطق الحرة الصناعية كمدخل لتحقيق التنويع الاقتصادي في الدول العربية النفطية الامارات العربية المتحدة نموذجا، الملتقى العلمي الدولي الخامس حول الاستثمارات الأجنبية المباشرة ومستقبل المناطق الحرة الصناعية للتصدير، المنعقد يومي 25 – 26 ماي 2016، جامعة محمد بوقرة، بومرداس.

2. المرابط حسين أحمد ، نشأة المناطق الحرة (مكة أولى المناطق الحرة في العالم)، الملتقى العربي الأول حول "الأساليب الحديثة في إدارة وتنظيم المناطق الحرة"، الشارقة، الإمارات،27-31 مارس ،2005 .

3. دون مؤلف،إنشاء المناطق الحرة الصناعية للتصدير لترقية الصادرات في الجزائر، الملتقى العلمي الدولي الخامس حول الاستثمارات الأجنبية المباشرة ومستقبل المناطق الحرة الصناعية للتصدير، المنعقد يومي 25 – 26 ماي 2016 ، جامعة محمد بوقرة، بومرداس.

سابعا: المواقع الالكترونية

1. استثمار، ويكيبيديا،https://ar.wikipedia.org/wiki، تاريخ المشاهدة: 20 أفريل 2021.

2. جريدة الصباح، الاستثمار... أشكاله.... مناخه، 02/07/ 2006، الرابط: http://www.siironline.org/alabwab/edare- eqtesad، تاريخ المشاهدة: 19 مارس 2021.

3. admin Site، أشكال الاستثمار، 10 ماي 2015، الربط: http://tourism.uokerbala.edu.iq/wp/blog، تاريخ المشاهدة: 19 مارس 2021.

4. خالد عبد الرحمن المشعل، الاستثمار الحقيقي، 30 جوان 2016، الرابط:https://www.aam-web.com/ar/subject_detail/310، تاريخ المشاهدة: 20 مارس 2021.

5. orhope By، اهداف الاستثمار المالي، 03 ماي 2020، مجلة الامة العربية، تاريخ المشاهدة 01 جوان 2021.

6. أسعد محمد السعدون :المناطق الحرة العامة وأنواعها وتطبيقاتها، مقال منشور على موقع : http://asharqiaforum.com/t147.html .

7. ايمان مرعي، المناطق الحرة في مصر... قراءة نقدية، 19 ديسمبر 2017، تاريخ المشاهدة 26 ماي 2021، الرابط:
.https://acpss.ahram.org.eg/News/16491.aspxhttps://acpss.ahram.org.eg/News/16491.aspx

8. منطقة التجارة الحرة في مصر، الرابط:https://www.marefa.org ، تاريخ المشاهدة 30 ماي 2021.

9. هيئة الاستثمار الأردن، مزايا الاستثمار في المناطق الحرة، الرابط:https://www.jic.gov.jo/ar ، تاريخ المشاهدة 20 ماي 2021..

10. هيئة الاستثمار الأردن، المناطق التنموية والمناطق الحرة، الرابط:https://www.jic.gov.jo/ar ، تاريخ المشاهدة 20 ماي 2021.

11. محمد مغلاوي، مشروع المنطقة الحرة منذ 1997 مهيأ للمشاريع، 01 مارس 2013، تاريخ المشاهدة: 13 جوان 2021، الرابط:https://www.djazairess.com/echchaab/24021 ، .

12. أحمد حسين الشيمي، المناطق الحرة العربية، مالها وما عليها. 13 جوان 2012، الرابط: https://www.alukah.net/culture/0/41797/، تاريخ المشاهدة 29 ماي 2021.

13. مجد خضر، تعريف الاستثمار، 22 جوان 2017، الرابط:https://mawdoo3.com، تاريخ المشاهدة: 20 أفريل 2021.

ثانيا: باللغة الفرنسية

1. UNITED NATIONS ECONOMIC AND SOCIAL COMMISSION FOR ASIA AND THE PACTIF: trade zone and port Hinterland Development, New York, USA, 2005.

2. Jean-Pierre BARBIER et Jean-Bernard VERON**: Les zones franches industrielles d'exportation (Haïti Maurice, Sénégal, Tunisie)**, Edition KARTHALA, Paris, France, 1991.

3. Pascal LOROT et Thierry SCHWOB **: Les zones franches dans le monde**, La documentation française, N°4829, Paris, France, 1987.

4. organization for economic co-operations and development, accelerating pro-poor growth support for private sector development. France: les éditions de l'ocde, 2004.

فهرس المحتويات

- مقدمة 07
- **الفصل الأول : الإطار المفاهيمي حول المناطق الحرة و الإستثمار** 10
- المبحث الأول : مفهوم الإستثمار 10
- المطلب الأول : تعريف الإستثمار 10
- الفرع الأول : التعريف اللغوي للاستثمار 11
- الفرع الثاني: التعريف الفقهي للاستثمار.....12
- الفرع الثالث : التعريف القانوني للاستثمار.....12
- المطلب الثاني : أشكال الإستثمار 13
- الفرع الأول : أشكال الإستثمار وفقا للمعيار الجغرافي 13
- الفرع الثاني: أشكال الإستثمار وفقا للمعيار النوعي 15
- الفرع الثالث: أشكال الإستثمار وفقا للقائم بالأستثمار.....16
- المطلب الثالث : أهمية الإستثمار و أهدافه و دوافعه 17
- الفرع الأول : أهمية الإستثمار 17
- الفرع الثاني: أهداف و دوافع الإستثمار 18
- المبحث الثاني : مفهوم المناطق الحرة 20
- المطلب الأول : نشأة و تطور و تعريف المناطق الحرة 20
- الفرع الأول : نشأة و تطور المناطق الحرة 20
- الفرع الثاني : تعريف المناطق الحرة.....22
- المطلب الثاني : أنواع المناطق الحرة 24
- الفرع الأول : أنواع المناطق الحرة من حيث الموقع والمساحة 25
- الفرع الثاني : أنواع المناطق الحرة حسب طبيعة نشاطها 26
- المطلب الثالث : أهمية المناطق الحرة 28
- **الفصل الثاني : واقع و مزايا و عيوب المناطق الحرة المشجعة على الإستثمار**
- المبحث الأول : **واقع المناطق الحرة المشجعة على الإستثمار**.....30
- المطلب الأول : واقع المناطق الحرة في مصر و الأردن 30

- الفرع الأول : واقع المناطق الحرة في مصر 30
- الفرع الثاني: واقع المناطق الحرة في الأردن 32
- المطلب الثاني : واقع المناطق الحرة في الجزائر 33
- الفرع الأول : الإطار القانوني للمناطق الحرة في الجزائر 34
- الفرع الثاني : منطقة بلارة منطقة حرة جزائرية 37
- المبحث الثاني : مزايا و عيوب الإستثمار في المناطق الحرة 40
- المطلب الأول : مزايا الإستثمار في المناطق الحرة 40
- الفرع الأول :مزايا الدولة المستضيفة للإستثمار في المناطق الحرة 41
- الفرع الثاني : أثر الإستثمار في المناطق الحرة على العلاقات الدولية 43
- المطلب الثاني : عيوب الإستثمار في المناطق الحرة 44
- الفرع الأول : معوقات إنشاء المناطق الحرة 45
- الفرع الثاني : عيوب تنفيذ المشاريع في المناطق الحرة 46

الملخص :

الغاية من هذه الدراسة هي تسليط الضوء على ظاهرة قديمة ظهرت بثوب جديد إلى العالم تحت غطاء النظام الرأسمالي الليبرالي وهي المناطق الحرة وأيضا لتبين أحد أهم أهداف قيامها.

ولتحقيق هدف الدراسة تم استعراض لمفهوم المناطق الحرة و أهميتها ، و أهم خصائصها و أنواعها، ثم دراسة مدى تأثير المناطق الحرة على التجارة الخارجية وذلك من خلال أهم أهدافها و نظرياتها.

بعد ذلك تم التطرق إلى المناطق الحرة في الدول العربية و علاقتها بالإستثمار ، وخلصت الدراسة إلى أن المناطق الحرة مفهوم قديم جدا، وقد عرف بفعل تطور التجارة الدولية والأنشطة الاقتصادية، وقد باتت تشكل الآن، صناعة قائمة بحد ذاتها في ظل التقدم الاقتصادي العالمي الهائل، فالمناطق الحرة قامت انطلاقا من فلسفة زيادة الانفتاح الاقتصادي و تنشيط حركة التجارة ورؤوس الأموال بين دول العالم

الكلمات المفتاحية : المناطق الحرة ، الإستثمار الأجنبي ، التجارة الخارجية .

This study aims to shed light on an old and new phenomenon that appeared in a new guise to the world under the cover of the liberal capitalist system, namely the free zones, and also to show one of the most important goals of its establishment.

In order to achieve the aim of the study, the concept of free zones and their importance, and their most important characteristics and types were reviewed, and the extent of the free zones'impact on foreign trade was examined through its most important objectives and theories After that, the free zones in the Arab countries and their relationship with the Greater Arab Free Trade Area were discussed.

The study concluded that free zones are a very old concept, and it was known due to the development of international trade and economic activities, and it is now forming an industry in itself in light of the tremendous global economic progress ، Free zones were established on the basis of the philosophy of increasing economic openness and stimulating trade and capital between Countries of the world .

Key words : free zones ، forgien Trade ، l investissement étranger